

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

قسم السياسة العامة والأنظمة المقارنة

السياسة العامة: الاتجاهات الجديدة والعولمة

مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

دور جمعيات أولياء التلاميذ في صنع السياسة التعليمية

الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ

إشراف الأستاذ:

الدكتور كنوش الطيب

إعداد الطالبة:

لعرج كريمة

السنة الدراسية: 2014/2013

إهداء

إلى الذي علمني مبادئ الحياة : أبي

إلى التي يجري دمها في عروقي: أمي

كلمة شكر

أشكر الأستاذ المشرف السيد كنوش الطيب على مجمل التوجيهات والنصائح لإنجاز هذا العمل. والأستاذ السيد قادري مصطفى رئيس مكتب النشاطات الثقافية بوزارة التربية الوطنية على كل التسهيلات لإتمام هذا العمل.

كما أشكر كل الأساتذة والأستاذات الذين أشرفوا على تكويننا مدة سنتين. وكل من ساهم في انجاح هذا البحث.

قائمة المحتويات

إهداء

شكر

الملخص باللغة العربية

الملخص باللغة الفرنسية

الملخص باللغة الانجليزية

1..... مقدمة

11 الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

12.....المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

12المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني

15المطلب الثاني: الجذور التاريخية لمفهوم المجتمع المدني

17المطلب الثالث: معايير قياس فعالية مؤسسات المجتمع المدني

19المبحث الثاني: مفهوم السياسة التعليمية

19.....المطلب الأول: تعريف السياسة التعليمية

26.....المطلب الثاني: خطوات صنع السياسة العامة

29المطلب الثالث: الآفاق التي تفتحها العملية التعليمية

31.....	خلاصة
32.....	الفصل الثاني: واقع الحركة الجمعوية في الجزائر
33	المبحث الأول: مفهوم الحركة الجمعوية.....
33	المطلب الأول: التعريف اللغوي.....
35	المطلب الثاني: التعريف الإصطلاحي.....
36	المطلب الثالث: التعريف الإجرائي.....
37.....	المبحث الثاني: نبذة تاريخية عن الحركة الجمعوية في الجزائر.....
37.....	المطلب الأول: المرحلة الإستعمارية.....
37.....	المطلب الثاني: مرحلة ما بعد الإستقلال إلى غاية 1989.....
38.....	المطلب الثالث: المرحلة الممتدة من 1990 إلى يومنا هذا.....
40.....	المبحث الثالث: مكانة الجمعيات في النظام السياسي الجزائري.....
40	المطلب الأول: الحركة الجمعوية وإطارها القانوني الجديد.....
44.....	المطلب الثاني: محددات عرقلة النشاط الجمعوي في تفعيل السياسة التربوية.....
49.....	خلاصة
50	الفصل الثالث: صنع السياسة التربوية في الجزائر
51.....	المبحث الأول: مفهوم التربية والمفاهيم المشابهة لها.....
51	المطلب الأول: تعريف التربية.....
52.....	المطلب الثاني: تعريف النظام التربوي.....

54.....	المبحث الثاني: مرتكزات السياسة التربوية في الجزائر
54	المطلب الأول: غايات ومبادئ النظام التربوي الجزائري
58.....	المطلب الثاني: مؤسسات رسم السياسة التربوية
61.....	المطلب الثالث أساليب تأثير الفواعل السياسية والإجتماعية على السياسة التربوية:
63	المبحث الثالث: واقع المنظومة التربوية في الجزائر
63.....	المطلب الأول: ايدولوجية السياسة التربوية
66.....	المطلب الثاني: سوسولوجية الأزمة التربوية
69.....	خلاصة:
70.....	الفصل الرابع: العلاقة التفاعلية بين الحركة الجموعية والسياسة التربوية في الجزائر...
71.....	المبحث الأول: مفهوم جمعية أولياء التلاميذ
71.....	المطلب الأول: أهمية التفاعل الإجتماعي في المؤسسة التربوية
73.....	المطلب الثاني: الإطار القانوني لجمعية أولياء التلاميذ
78.....	المبحث الثاني: دور الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ في تفعيل السياسة التربوية
78.....	المطلب الاول: التعريف بفدرالية جمعيات أولياء التلاميذ
81.....	المطلب الثاني: واقع مشاركة الفدرالية في صنع السياسة التربوية
86.....	المبحث الثالث: آفاق إشراك جمعيات أولياء التلاميذ في الحياة المدرسية
86.....	المطلب الاول: تحديات التأثير على السياسة التربوية
91.....	المطلب الثاني: آليات تفعيل دور جمعيات أولياء التلاميذ في صنع السياسة التربوي
93.....	خلاصة

94.....	الخاتمة
98.....	قائمة الملاحق
104.....	قائمة المراجع

ملخص

هذه الدراسة محاولة لتبيان دور الحركة الجمعوية في تفعيل السياسة التربوية في الجزائر من منطلق الشراكة والتعاون. وقد حددنا هذه الدراسة بين فترة 2012/2008، وهي الفترة التي شهدت جملة من الإصلاحات لقانون الجمعيات والقانون التوجيهي للتربية الوطنية.

هذه الإصلاحات كانت استجابة للتحويلات الداخلية التي شهدتها الجزائر بمختلف ميادينها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الثقافية، المنادية بضرورة إشراك مختلف مؤسسات المجتمع المدني في صنع السياسة العامة.

من جهة أخرى تعنى هذه الدراسة بالأهمية التي يحتلها التعليم في الجزائر، باعتباره حق مضمون، وعامل مهم من عوامل التغيير الذي يُعتمد عليه في تلقين المجتمع القيم والمبادئ التي يريدها النظام السياسي ككل.

وقد تم إختيار جمعيات أولياء التلاميذ كدراسة حالة. باعتبارها مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني، التي تمثل دور الوسيط بين المدرسة وأولياء التلاميذ من خلال رفع مختلف انشغالات أولادهم للسلطة العليا، والعمل على تجسيدها في أرض الواقع.

Résumé

Cette étude est une tentative de montrer le rôle du mouvement associatif dans la politique éducative en Algérie, notre intérêt apporté surtout sur la période 2008/2012 ou une série de réforme sur les associations et dans le domaine de l'éducation nationale ont vu le jour.

Ces réformes font une réponse nécessaire pour apporter toutes les transformations favorables à la synergie des actions des différentes institutions de la société civile dans l'élaboration des politiques publics d'une part.

D'autre part, Cette étude montre la place important qu'occupe l'éducation en Algérie ou elle représente un droit inaliénable. Comme elle construire aussi un moyen intégrateur de toutes les institutions dans un projet de société commun.

Les mots clé : le mouvement associatif, la politique éducatif

Abstract

This study is an attempt to show the role of the associative movement in educational policy in Algeria.

This study we have identified for the period 2008/2012, Period that saw a series of reforms to the law on associations and law guideline of national education that are relevant to the search topic.

These reforms were in response to various internal transformations with the need to join various civil society institutions in making public policy.

On the other hand occupies the importance of education to the states, as a right of the content of the various formations of society , and an important factor of change upon which countries in the educational system is responsible to teach community values and principles that he wants the political system as a whole.

The choice of any educational system means choosing the lifestyle of the entire community.

مقدمة

يمر العالم بثورات علمية متلاحقة في سرعة غير مسبوقة، أهمها ثورة المعلومات وما يرتبط بها من انفجار معرفي، إضافة إلى ثورة التكنولوجيا وما يصاحبها من تقدم مذهل. وقد اعتمد هذا كله على المعرفة العلمية المتقدمة والاستخدام الأمثل للمعلومات، لتتحول القوة في هذا العصر إلى قوة الذكاء الإنساني والعلم. هذه الثورات تفرض على دول العالم وضع التعليم ومراجعة أنظمتها في قمة أولوياتها، والتأكيد على ضرورة الارتقاء بجودته، ذلك أن القرن الحادي والعشرين لن يحكمه إلا من لديه المعرفة والمهارات العلمية.

من جهة أخرى يجتاح العالم ثورة ديمقراطية مغزاها الأساسي الانتقال من الشمولية والسلطوية إلى الديمقراطية وإشراك منظمات المجتمع المدني في صناعة سياساتها المختلفة. فالتحول الديمقراطي لم يكن مجرد إنعكاس لمطالب فئات مجتمعية معينة أو رغبات طبقات جديدة، وإنما أصبح شرطا أساسيا في تحقيق تنمية العقول البشرية، تلك العقول التي لن تعمل بالفعالية المطلوبة إلا في ظل مناخ واسع من الحرية، يساعد على تحفيز قدراتها المبدعة.

من هنا أصبحت السياسات التعليمية محل إهتمام المجتمعات التي تسعى إلى الأخذ بأسباب العلم والإلتحاق بركب التقدم، حيث نالت هذه السياسات مرتبة القضايا القومية والمحاور الأساسية للتطوير. وتعتبر السياسة التعليمية مجموعة المبادئ التي يقوم عليها التعليم وتحدد إطاره العام، كما تعكس فلسفته وأهدافه ونظمه. فهي تعبر عن الإختيارات السياسية لمجتمع ما وثوراته المادية والبشرية وعن تصوراته المستقبلية.

• أهمية الدراسة:

تكمن أهمية السياسة التعليمية في المحافظة على الذاكرة والشخصية الوطنية، فمصير مختلف المجتمعات يتوقف على مدى نجاعة وفعالية إستراتيجيتها التربوية في مجال إعداد الفرد للحياة الإجتماعية. فالرؤيا الديمقراطية للتعليم تهدف إلى تمكين الفرد من المشاركة الفاعلة في المجتمع، وهذا يستوجب عند صنع أو إصلاح السياسة والقرارات التعليمية إشراك أطراف العملية التعليمية المتمثلة في المعلمين والطلاب والآباء ومختلف الجمعيات. وذلك بمنح الاستقلالية وبعض الصلاحيات لاتخاذ القرارات على مستوى المؤسسات التربوية. وتكمن هذه الدراسة في معرفة جمعية أولياء التلاميذ بإعتبارها الوسيط بين المدرسة والأسرة، والمدافع على الحقوق المادية والمعنوية للتلاميذ، وكذا الدور الذي تتناط به كون مشاركتها في تسيير الحياة المدرسية يضمن الحرية ويحقق الديمقراطية لمختلف أطراف الجماعة التربوية، كون السياسة التربوية تتطلب تفاعلات مختلفة.

• مبررات إختيار الموضوع:

يرجع إختيار هذا الموضوع لعدة أسباب موضوعية وأخرى ذاتية

المبررات الذاتية: تتمثل في:

- الرغبة في تسليط الضوء علي جمعية أولياء التلاميذ في الجزائر. فرغم أهمية هذه الجمعية في صنع السياسة التربوية في الدول المتقدمة، إلا أنه نقل فيها الدراسات إن لم نقل أنها تتعدم بالنسبة للجزائر.
 - معرفة ما تشهده المنظومة التربوية من إصلاحات تتعلق بإشراك هذه الجمعيات في الحياة المدرسية كونها تلعب الوسيط بين الدولة والأسرة.
- المبررات الموضوعية:** أصبحت ظاهرة الجمعيات في الجزائر من المواضيع المهمة في سياق تشكيل المجتمع المدني، وتبيان الدور الذي تقوم به في مجال صنع السياسة التربوية. فمختلف الإتجاهات الجديدة تهتم بإستقراء وتحليل عملية صنع السياسة التربوية كونها ظاهرة مركبة وكل جزء فيها له دوره التأثيري حسب وظيفته سواء تأثير سلبي أو إيجابي.

• أهداف الدراسة:

هناك مجموعة من الأهداف يمكن تحديدها في هذه الدراسة.

الأهداف العلمية :

- الإسهام في ايجاد دراسات متخصصة ومعقدة حول مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني، بحيث تتيح لنا هذه الدراسة معرفة كافة جوانب الموضوع، وإدراكنا للمفاهيم الأساسية المتعلقة بالدراسة.
- تطبيق مناهج ومقاربات علمية للتوصل إلى معلومات دقيقة كإتباع المقاربة الوظيفية والبنوية ومنهج دراسة الحالة.
- التوصل إلى نتائج واستخلاصات دقيقة ومفصلة حول الحركة الجمعوية وعلاقتها بالسياسة التربوية حتى تصبح جزءا من المعارف والدراسات التي بتراكمها تساعدنا في التوصل إلى تعميمات.

الأهداف العملية

تتناول هذه الدراسة موضوعا يهم السياسيين وصناع القرار، بالقدر الذي يهم الباحثين الأكاديميين الناشطين في حقل المجتمع المدني الجزائري. فهي تختص بإبراز التطورات والتغيرات التي تمس مؤسسات المجتمع المدني كمتغير مستقل والسياسة التربوية كمتغير تابع. ومعرفة طبيعة تفاعل كل متغير مع الآخر. فتحدد مكانة الحركة الجمعوية ومعرفة الدور المنوط بها من خلال مختلف نشاطاتها وإسهاماتها في قطاع التربية يعد مرجعية للنخبة الحاكمة وصناع القرار، من أجل إعادة النظر في علاقتها بالجمعيات والعمل على إعادة تنظيمها بما يتوافق والعلاقة المفترضة القائمة على الشراكة.

اشكالية الدراسة

تبحث هذه الدراسة في دور جمعيات أولياء التلاميذ كمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني في صنع السياسة التربوية. لما لهذين المتغيرين من أهمية في النظام التربوي الجزائري من خلال العلاقة التفاعلية التي تربطهما. وعليه يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما طبيعة وحدود الدور الذي تلعبه جمعيات أولياء التلاميذ في صنع السياسة التربوية في الجزائر؟

التساؤلات الفرعية:

- هل آلية صناعة السياسة التربوية في الجزائر تسمح بمساهمة جمعيات أولياء التلاميذ في ذلك؟
- ماهو وزن هذه الجمعيات في الحياة السياسية؟ وكيف ينظر صانعو السياسة العامة لها؟
- ماهي العوائق التي تعترض وتحد فعالية هذه الجمعيات في القيام بدورها الحقيقي؟

فرضيات الدراسة:

▪ كلما تم إشراك جمعيات أولياء التلاميذ في صناعة القرار التربوي كلما تحققت فعالية السياسة التربوية.

- الضعف البنوي لجمعيات أولياء التلاميذ يؤدي إلى تهميشها من الحياة المدرسية.
- كلما زادت سيطرة النخبة الحاكمة كلما أدى ذلك إلى احتواء وتبعية جمعيات أولياء التلاميذ لها.

تكاد تنعدم الدراسات التي تتناول دور جمعيات أولياء التلاميذ في المؤسسة التربوية، ماعدا تلك القوانين المنظمة للجماعة التربوية في الجزائر، ومختلف الكتابات المنشورة في الصحافة المكتوبة التي تروج لتفعيل دور المجتمع المدني في مختلف الميادين. إضافة إلى بعض الدراسات التي نذكر منها:

■ الظاهرة الجموعية في الجزائر للأستاذ عمر دارس: والتي تتعرض فيها بشكل رئيسي لنتائج الدراسة التي قام بها على المستوى الوطني، والتي مست 24 ولاية و 446 جمعية جزائرية نشطة. اتبعت هذه الدراسة المنهج الاحصائي بشكل رئيسي، ومن النتائج المتوصل إليها أن الحركة الجموعية تعاني ضعف بنيوي كبير وسيطرة الدولة على مختلف نشاطاتها.¹

■ المشروع التربوي الجزائري بين معوقات الأزمة وواقع العولمة: تعد هذه الدراسة مقارنة سوسيولوجية، يرجع فيها الأستاذ علي سموك مختلف الأزمات والمشاكل التربوية إلى تعدد الإصلاحات المغرقة في التبعية والتبسيطية المحضة. الأمر الذي أدى إلى الشلل والإنحباس في المؤسسات التربوية.²

■ دور المشاركة المجتمعية في الإصلاح المدرسي للأستاذة بلقيس غالب الشرعي: في دراستها التحليلية المقدمة لمؤتمر الإصلاح المدرسي بكلية التربية لجامعة الإمارات العربية المتحدة. التي تتحدث

¹ عمر دارس، الظاهرة الجموعية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر (واقع وآفاق)، مجلة انسانيات، العدد 28، 2005، الموقع الالكتروني التالي: <http://insaniyat.revues.org/5275> ، تصفحت يوم 17 نوفمبر 2013.

² علي سموك، المشروع التربوي الجزائري بين معوقات الأزمة وواقع العولمة: مقارنة سوسيولوجية، مجلة العلوم الانسانية، العدد 07، بسكرة، جامعة محمد خيضر، فيفري 2005.

فيها عن أهمية تواجد الأولياء في الحياة المدرسية، والتي تؤكد على الدور المركزي لجمعيات أولياء التلاميذ في تقوية العلاقات بين المدرسة والبيت.¹

▪ تقرير الوزير الفرنسي للتربية الوطنية بعنوان (la place et le role des parent dans l'école) رقم 057-2006. الذي يؤكد فيه على أن فعالية السياسة التربوية يتوقف على مدى اهتمام الآباء بمستقبل أبنائهم من خلال النقاشات العامة حول مستقبل المدرسة.²

حدود الدراسة

الإطار المكاني: يتمثل الجانب الميداني للدراسة للفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ، الذي يتواجد مقرها ببلدية الأبيار في الجزائر العاصمة.

الإطار الزمني: تم تحديد فترة الدراسة ما بين 2008-2012. وهي الفترة شهدت مختلف الإصلاحات المتمثلة في القانون التوجيهي وقانون الجمعيات، والتي كان لها الأثر البالغ على الجانب البنوي والوظيفي لجمعيات أولياء التلاميذ.

المنهجية المتبعة في الدراسة

¹ بلقيس غالب الشرعي، دور المشاركة المجتمعية في الإصلاح المدرسي: دراسة تحليلية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية التربية، 2007.

² Rapport N°: 2006-057, La place et le rôle des Parents dans l'école, Inspection General de l'éducation, Octobre, 2006.

لأجل الوقوف على معلومات علمية أكثر دقة حول صلب الموضوع، فلا بد من استخدام مناهج البحث التي تفرضها الدراسة، إضافة إلى مختلف المداخل والإقتربات والمناهج التي تخدم الموضوع، تساعد الباحث في الوصول إلى أهدافه، والمتمثلة فيما يلي:

• المداخل النظرية

مدخل النظم: أعطت فكرة النظام والبيئة لمفهوم السياسة العامة بعدا جديدا من طرفها صاحبها دافيد ابستون، حين عرفها على أنها استجابة النظام السياسي للمطالب والاحتياجات المطروحة من قبل البيئة وقواها الفاعلة. وهو بذلك يثري عملية صنع السياسات العامة من مجرد كونها تعبيراً عن فلسفة من يتخذها، إلى كونها حصيلة متغيرات ومدخلات وعمليات معقدة. وسيتم إسقاط هذا المدخل لمعرفة ما إذا كانت السياسة التربوية في الجزائر ابنة بيئتها.

مدخل الجماعة: يتعامل أنصار هذا المدخل مع السياسة العامة، وكأنها متغير تابع لما تفرزه وتفعله الجامعات المتعددة، المتصالحة والمتصارعة فيما بينها على مغام ومنافع محدودة لا يمكن للجميع أن يحصلوا عليها بالتساوي. فلكل سياسة عامة طرف رابح وآخر خاسر، أي أن ما يحصل عليه طرف ما يكون على حساب الطرف الآخر.

المدخل الوظيفي: يركز غابريال ألموند على متغيرات لدراسة النظم السياسية، وهي البنية والنظام والوظيفة. وتشير البنية إلى الأنشطة القابلة للملاحظة التي تشكل النظام السياسي، كما هي أنشطة منتظمة الحدوث يعبر عنها بالأدوار. وتعني الوظيفة مجموعة الأنشطة الضرورية لبقاء النظام السياسي واستمراره، الذي تتحقق أهدافه عندما تنجز الأبنية الوظائف المحددة لها.

• المقتربات الدراسة

المقترح القانوني: وقد استعنا بهذه المقاربة بالرجوع إلى النصوص القانونية والدستورية المتعلقة بالجمعيات والمحددة لدورها ووظائفها. وذلك بهدف معرفة المساحة المتاحة لها وهامش حريتها القانونية ومدى تطابق القاعدة القانونية مع الواقع العملي.

المقترح التاريخي: تم الإعتماد على هذا المقترح من خلال التطرف إلى أهم المراحل التي مرت بها الحركة الجمعوية في الجزائر.

المقترح الإحصائي: تتناول الدراسة بصورة جزئية المنهج الإحصائي عند التعامل مع المعلومات بطريقة كمية، تساعد في التوصل إلى نتائج تجعل من عملية قياس المؤشرات الخاصة بمتغيرات الدراسة أسهل وأكثر دقة.

• المناهج المستخدمة

المنهج الوصفي التحليلي: الذي يحاول دراسة مفاهيم الجمعيات والسياسة التعليمية دراسة تحليلية وليس وصفية فقط وذلك بالتركيز على العلاقة التفاعلية التي تربطهما من خلال تقييم دور جمعية أولياء التلاميذ في السياسة التعليمية وعلاقتها بالدولة والمحيط الداخلي والخارجي.

منهج دراسة الحالة: يقوم هذا المنهج على جمع البيانات المتعلقة بوحدة ما بهدف الإحاطة بها. من خلال معرفة أهم العوامل المؤثرة فيها وتحديد طبيعة العلاقات بين أجزائها والتعمق في دراسة متغيراتها. وهذا ما ينطبق على الموضوع محل الدراسة، حيث تنحصر دراستنا بأخذ جمعية أولياء التلاميذ في الجزائر كحالة للدراسة والتحليل. وذلك بغرض الحصول على أهم المعلومات والحقائق المتعلقة بالظروف

المحيطة بها وبمدى مساهمتها في عمليات صنع السياسات التعليمية بمختلف مراحلها في الجزائر، والتي يمكن الارتكاز عليها لوصف وتفسير العملية السياسية.

الصعوبات التي واجهت الدراسة

من المتعارف عليه أن أي دراسة تواجه جملة من الصعوبات، تتعدد وتتنوع من صعوبات أكاديمية إلى صعوبات ميدانية وتتمثل في:

- نقص المراجع والدراسات المتخصصة في دور الحركة الجموعية في تفعيل السياسة التربوية، فالتوفر هي دراسات عامة حول المجتمع المدني في صنع السياسات العامة.
- تعذر الإتصال بمختلف الأطراف من المسؤولين الادارية ورؤساء الجمعيات، رغم التردد على مقر الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ لمرات عديدة إلا أنه مغلق دائما.
- عامل الوقت ومختلف الضغوطات المفروضة على الطالب عامة، حيث أن الدراسات الميدانية تتطلب الملاحظة بالمشاركة. وهو الأمر الذي يستغرق وقت.

خطة الدراسة

تم تقسيم الدراسة إلى أربعة فصول.

الفصل الأول يعتبر إطار مفاهيمي يتناول تحديد مفاهيم المجتمع المدني والسياسة التعليمية بتحديد التعاريف اللغوية والاصطلاحية والإجرائية، وكذا تبيان الجذور التاريخية لمفهوم المجتمع المدني و معايير فعاليته. كما يتم التطرق إلى خطوات صنع السياسة التعليمية.

أما الفصل الثاني فهو مخصص لدراسة واقع الحركة الجموعية في الجزائر. من خلال تحديد مفهوم الحركة الجموعية وإعطاء نبذة تاريخية عنها. ثم تحديد مكانتها في النظام السياسي الجزائري من خلال إطارها القانوني، ومختلف المحددات التي تعرقل نشاطها في تفعيل السياسة التربوية.

الفصل الثالث يتضمن صنع السياسة التربوية الجزائرية من خلال تحديد مفاهيم التربية والنظام التربوي، وتحديد مرتكزاتها من خلال تحديد ايدولوجية الدولة في المجال التربوي، ثم إلى الأزمة التربوية من الناحية السوسولوجية.

ليأتي الفصل الرابع ليعالج العلاقة التفاعلية بين الحركة الجموعية والسياسة التربوية في الجزائر من خلال دراسة حالة وواقع الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ. من خلال التعريف بهذه المؤسسة وتبيان مكانتها في الحياة المدرسية ومختلف العراقل التي تحول دون تحقيق الأهداف التي تصبو إليها.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

يعالج هذا الفصل الإطار المفاهيمي لمختلف المفاهيم التي سيتم التطرق إليها، سواء فيما يخص المجتمع المدني أو السياسة التعليمية ، لأنه من الخطأ استخدام المصطلحات دون تحديد مفاهيمها، حيث ذلك سيؤدي إلى الغموض وعدم الفهم، وبناء على ذلك سيتم التركيز في هذا الفصل على مختلف مفاهيم المجتمع المدني والجذور التاريخية لظهوره، إضافة إلى معايير قياس فعاليته كنقطة أولى، كما سيتم تناول السياسة العامة عن طريق تحديد خصائصها ومراحل صنع تلك السياسة، هذا في النقطة الثانية. سيكون هذا الفصل ممهدا للفصول الأخرى، لأجل إعطاء توضيح وضبط أكثر للموضوع وفق منهجية علمية.

المبحث الأول: مفهوم المجتمع المدني

إن وضوح مصطلحات ومكونات المجتمع المدني يلعب دوراً مهماً في تجنب الخلط بينه وبين المفاهيم المشابهة له. وعليه أي بحث علمي ليتمكن استخدام مفاهيم دون تحديدها وضبطها، والمجتمع المدني من بين المفاهيم الذي مر بعدة مراحل من أجل بلورته وصياغته بشكل أدق، فتأصيل مفهومه يكون عن طريق تحديد مدلولاته النظرية والعلمية، الذي يستدعي رصد مكوناته المعرفية والعودة إلى التطور التاريخي الذي بلور مفهومه.

المطلب الأول: تعريف المجتمع المدني:

لغة: هي كلمة مركبة من *société civil** فالأولى هي لاتينية الأصل تعني مجتمع بمعنى جماعة من الناس يعيشون في بلد أو منطقة معينة، لهم تنظيمهم الخاص و طريقة حياتهم الخاصة بهم¹. أما *civil* من *CIVIS* وتعني المواطن الذي يناقض كل دلالة لها علاقة بالعسكري، الجنائي والديني²

إصطلاحاً: لاقى هذا المصطلح أهمية كبيرة من طرف المفكرين والباحثين، وسيتم عرض العديد من التعاريف ووجهات النظر المختلفة بهدف التوصل إلى أبرز العلام المميزة لهذا المفهوم .

- يعرفه **ريموند هينيوش** على أنه: "شبكة الاتحادات طوعية التكوين والتي تبدو مستقلة عن الدولة والجماعات الأولية، ولكنها في الوقت الذي تعمل فيه على احتواء الانقسامات الاجتماعية وتشكيل منطقة عازلة بين الدولة والمجتمع، فإنها تعمل على ربطها بالدولة وسلطانها".

¹ القاموس الإلكتروني المورد الكبير، دار العلم للملايين، 2007.

² عزمي بشارة، **المجتمع المدني، دراسة نقدية**، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2008، ص64.

* لم يرد أي تعريف لمصطلح المجتمع السياسي في أي موسوعة والمعجم، في حين تظهر كلمة *civil* كمكون لعدة مصطلحات: كالعصيان المدني، الحقوق المدنية، الحرب الأهلية.

• مازن خليل غرايبة يعرف المجتمع المدني على أنه: "مجموعة من المؤسسات والتنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الإحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف".

• كما يعرف البنك الدولي المجتمع المدني بأنه " مجموعة المنظمات التطوعية التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة وتعمل لتحقيق المصالح المادية والمعنوية لأفرادها، وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والقبول بالتعددية والإدارة السلمية للخلافات والنزاعات".¹

• يعرفه عبد الكريم أبو حلاوة على أنه "جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني...ومنها غايات نقابية كالدفاع عن مصالح العمال...ومنها أغراض ثقافية كالجمعيات الثقافية التي تهدف لنشر الوعي".²

ما يلاحظ أن هنالك تعدد واختلافات في تعريف للمجتمع المدني، وهذا راجع للجانب الذي ركز عليه كل باحث. فهناك من ركز على الجانب الوظيفي للمجتمع المدني، ورأى أنه أحد أشكال تنظيم المجتمعات بما يحقق التعاون بين الأفراد بهدف حماية حقوق ومصالح الفئات المتنوعة والتوفيق بينها ليقوم بدور الرقيب على تصرفات الحكومة. وهناك اتجاه ركز على سمات المجتمع المدني واعتبره مجتمع مستقل إلى حد

¹ عبد المالك رداوي، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، ورقة بحث قدمت في المنتدى الوطني الثاني حول "آليات حماية المال العام مكافحة الفساد، المدية، الجزائر، 05_06 ماي 2009، ص 03.

² نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة: دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2010، ص 38.

بعيد عن إشراف الدولة المباشر، فهو يتميز بالاستقلالية والتنظيم التلقائي وروح المبادرة الفردية والعمل التطوعي، كما أنه مجتمع التسامح و قبول الآخر.

التعريف الإجرائي: يهدف إلى توضيح وضبط الأسس التي يقوم عليها المجتمع المدني، حيث يعرف على أنه: جملة المؤسسات السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في إستقلال نسبي عن سلطة الدولة لأغراض متعددة منها:

✓ أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني مثل الأحزاب.

✓ غايات نقابية كالدفاع عن المصالح الإقتصادية لأعضائها النقابية.

✓ أغراض ثقافية كالجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقا لإتجاهات كل جمعية.

✓ أغراض إجتماعية للإسهام في العمل لتحقيق التنمية.

إذا تم تحليل التعريف السابق يمكن إستنتاج بأن جوهر المجتمع المدني، ينطوي على أربعة عناصر:¹

- أن المجتمع المدني رابطة طوعية يدخلها الأفراد باختيارهم.
- يتكون المجتمع المدني من مجموعة المؤسسات والتنظيمات في عدة مجالات كالمؤسسات الإنتاجية والتعليمية والدينية والنقابات والأحزاب السياسية.*
- الغاية أو الدور التي تقوم به هذه التنظيمات، والأهمية الكبرى لاستقلالها عن السلطة وهيمنة الدولة. من حيث هي تنظيمات إجتماعية تعمل في سياق وروابط تشير إلى علاقات التضامن

¹ محمد أحمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، ط1، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 2012، ص30.

*هنالك من يصنفها إلى مؤسسات تقليدية التي تقوم على أساس القرابة والأهل والعشيرة، أو مؤسسات حديثة وهي التنظيمات التي تشكل المجتمع المدني وتلازم المجتمعات الحديثة لحل صراعاتها، حيث تتجمع فيها الآراء الخاصة بالأفراد لتحقيق الغايات، كما تمكن هذه التنظيمات النظام من القيام بإدارة عملية التغيير. أنظر :

أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص97.

والتماسك أو الصراع والتنافس. حيث يعرفه عبد الغفار شكر بأنه: "مجموعة التنظيمات التطوعية المستقلة عن الدولة.....".

- أنه مجتمع الإختلاف والتنوع والإلتزام بإدارة الإختلاف داخل وبين قطاعاته المختلفة بالوسائل السلمية المتحضرة، وهو مجتمع يركز على قيم الإحترام والتعاون.
- للمجتمع المدني إمتدادات خارج حدوده تتمثل في إنتقال فعاليتها إلى مجتمعات أخرى.

المطلب الثاني: الجذور التاريخية لمفهوم المجتمع المدني

تلقى الفهم الكلاسيكي للمجتمع المدني بوصفه جماعة (كومونولث) منظمة في كيان سياسي صياغته المتماسكة الأولى في مدن اليونان القديمة. حيث أثّرت الملاحظة التي ترى الناس يعيشون في تجمعات متميزة ومترابطة مع ذلك النقاش حول التفرد والعمومية، الجزئية والكلية، التي نجمت عن نظرية سياسية منهجية. صاغت المقولات السياسية المقاربة الأولى للمجتمع المدني من خلال التميز المشهور الذي أقامه الإغريق بين المواطن الذي تمكنه عضويته في مجتمع سياسي من العيش في مجتمع مدني، من الأشخاص المعتزلين التي تشكل الدوافع الفردية والمصلحة الخاصة حياتهم.¹ وعليه فإن أهم الأشياء هو إكتشاف المبادئ السياسية التي يمكن أن تنظم المجتمع المدني في كل متماسك.

¹ يقول بيركليس (pericles) في عهده المشهور للأثينيين: هنا لا نقول للإنسان الذي ليس له مصلحة في التجمع السياسي أنه إنسان يُعنى بشؤونه الخاصة، بل نقول له لا عمل له هنا على الإطلاق. أنظر جون إهرنبورغ، المجتمع المدني، التاريخ النقدي للفكرة، ترجمة: علي حاكم صالح وحسن ناظم، ط1، بيروت، مركز الوحدة العربية، 2008، ص 29.

- حيث يعتبر أفلاطون أول من عبر عن توجه النظرية السياسية نحو الحياة العامة الشاملة لأي مجتمع أخلاقي، فنظرية أفلاطون نظرية وظيفية إذ يعتمد صلاح الجسم و الروح على الإنسجام المتوازن الذي يتحقق عندما يؤدي كل عنصر مكون وظيفته المناسبة.¹
- **توماس هوبز (1679_1588):** وضح بأن المجتمع المدني هو الغاية المتنافسة ومجتمع السوق والتنافس الأعمى على الربح وتحقيق المصلحة. وقد أسس نظريته بين الدولة والمجتمع المدني على أساس النظرة التجريدية التشاؤمية. أما **جون لوك** في نظره المجتمع المدني هو مجتمع الملكية الخاصة ولكن ليس على أساس المفاهيم الغابوية، بل على أساس الأخلاقيات الليبرالية الطيبة المستمدة من نظرية الحق الطبيعي.²
- **دنيس ديدرو (1784_1713):** هو يرى أن المجتمع ينشئ تلبية لرغبة البشر من خلال اعتبارات مصلحة حتى يصلوا لحياة أكثر سعادة. فهو يميز بين نوعين من العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني شكل استبدادي يقوم على العنف والقوة وشكل تعاقدى يقوم على الرضا والموافقة.
- **جون جاك روسو:** ربط روسو بين المجتمع المدني والملكية. حيث أنه تكون الملكية الخاصة العقارية يؤدي إلى نشوءه.
- **هيغل:** رأى أن المجتمع المدني هو مجتمع السوق وآليات المصلحة الفردية الأتانية العمياء التي تنتج تعارضات وإنشاقات مميتة.

¹ نفس المرجع، ص32.

² محمد أحمد نايف العكش، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، مرجع سبق ذكره، ص32.

- **لينين:** أن المجتمع المدني يقوم على التطور البرجوازي ولا يمس أسس الملكية البرجوازية الخاصة، إلا أنه يعمل على تدمير العلاقات الفدرالية، ونادى بوجود الجمهورية الديمقراطية.¹

المطلب الثالث: معايير قياس فعالية مؤسسات المجتمع المدني

تختلف مؤسسات المجتمع المدني فيما بينها من حيث التقدم والتخلف ودرجة فعاليتها، ومن أهم المعايير المتبعة في قياس هذه الفعالية والمؤسسية مايلي:

- **القدرة على التكيف والديناميكية:** ويقصد بها قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات البيئية التي تعمل من خلالها، حيث أنه فعالية أي مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني تعتمد على مدى تكيفها بالمستجدات الدولية والمحلية.
- **الاستقلالية:** هي من أهم معايير قياس فعالية مؤسسات المجتمع المدني، ويمكن تحديد درجة إستقلالها عن الدولة من خلال المؤشرات التالية:²

– ظروف نشأة مؤسسات المجتمع المدني وحدود تدخل الدولة في ذلك.

– الاستقلال المالي من خلال تحديد مصادر تمويل هذه المؤسسات إن كانت من الدولة أو جهات وجماعات خاصة أو تمويل ذاتي(رسوم العضوية، التبرعات، الأنشطة والخدمات) لأن صاحب التمويل هو صاحب القرار، فإن كانت الدولة هي صاحبة التمويل تكون أنشطة وأعمال وأهداف المؤسسات لصالح الدولة.

¹ محمد جمال باروت، المجتمع المدني مفهوم وإشكالية، حلب، دار الصداقة، 1995، ص 59.

² حسنين توفيق، بناء المجتمع: المؤشرات الكمية والكيفية، ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 697.

- الاستقلال الاداري وذلك عن طريق ادارة خاصة بها تدير شؤونها وفق لوائحها وقوانينها الداخلية بعيدا عن تدخل الدولة.

- **تعدد المستويات الأفقية والعمودية داخل المؤسسة:** الذي يعني وجود هيئات تنظيمية متعددة من جهة ووجود مستويات ترتيبية داخلها، وانتشارها الجغرافي على نطاق واسع في المجتمع الذي تمارس فيه نشاطها. من جهة أخرى إن الزيادة في عدد الوحدات الفرعية وتنوعها يؤدي إلى تعدد أهداف المؤسسة وقدرتها إلى ضمان ولاء أعضائها لتكون أكثر قدرة على تكييف نفسها.
- **التجانس:** ويقصد به معرفة ما إذا كانت هنالك صراعات داخل مؤسسات المجتمع المدني. فكلما كثرت الانقسامات كلما ضعف أداء هذه المؤسسات. غير أنه إذا كان التنافس سلمي داخل المؤسسة على ادارتها يؤدي الى تقويتها، أما إذا كان هذا التنافس مبني على أسس شخصية فهو عامل ضعف أكثر منه قوة.¹

¹ غنية إبرير، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية: دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، باتنة، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010، ص20.

المبحث الثاني: مفهوم السياسة التعليمية

ترتبط السياسات التعليمية بأهداف وبنية وعمليات النظم التعليمية، كما تستمد شرعيتها من النظام العام في المجتمع بقواه المتعددة التي تشكل هذه السياسات وتتابع تنفيذها. لقد جاء في التقرير العالمي حول التربية لليونسكو سنة 1995 أن اختيار نظام تربوي معين يعادل اختيار نمط مجتمع محدد، ذلك أن النظام التربوي يهتم بتكوين الأفراد للمواطنة وتنمية المهارات الفردية، وبتوصيل الثقافات للأجيال، وبتوفير الكفاءات التي تحتاج إليها النشاطات الاقتصادية في المستقبل.

والسياسات التعليمية لها أبعادها الاجتماعية والتعليمية والتربوية والعلمية، فهي اجتماعية تؤثر في المجتمع وتتأثر به وبظروفه وتطلعاته، وتعليمية تربوية لأنها تطبق في مجال التربية والتعليم بإمكاناته البشرية والمادية ومدخلاته المتعددة، كما تسعى إلى اصلاح عملياته وتجويد مخرجاته في ظل تحسين مدخلاته وهي أيضا علمية لأنها ليست ارتجالا ولكنها نتاج بحث بل بحوث علمية في مجالها.

تظهر أهمية السياسة التربوية في عملية التخطيط للمراحل التعليمية وتحديد أهداف كل مرحلة في وضع الخطط الزمنية لتحقيق الأهداف. كما تكمن في تحديد الأطر والمبادئ والقيم التي تسيّر على ضوءها العملية التربوية في تحديد المسؤوليات الإدارية عند تنفيذ السياسات التعليمية.

المطلب الأول: تعريف السياسة التعليمية

تُعرف السياسة لغة على أنها تولي الرياسة والقيادة. وساس الناس أي تولي رياستهم وقيادتهم. وساس الأمور دبرها وقام باصلاحها. كما أن تدبير الأمور يقتضي التفكير والإرادة وما يتولد من استعداد للعمل

ثم ممارسته بالفعل¹. تشير كلمة policy في قاموس longman إلى الخطة أو منهج العمل المستخدم في توجيه الأمور من جانب الأحزاب، الحكومة، شركات الأعمال.

تعرفها الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية بأنها مجموعة من الأهداف تصاحبها مجموعة من القرارات أو البرامج الأساسية تحدد كيف تصنع الأهداف وكيف يمكن تنفيذها. وما تجدر الإشارة إليه هنا أن هناك خلطاً بين مصطلح السياسة policy و السياسات politics ، تصادف هذه المشكلة في اللغة العربية لا الإنجليزية. حيث يشير yehezkel dror إلى أنه لا يوجد في العديد من اللغات كلمة معادلة لكلمة policy ، تميزها عن القرار أو العلوم السياسية، وهو ما سبب صعوبات معينة. فالأولى policy تختلف عن politics ، وبالتالي نلاحظ أن السياسات تنصرف إلى قرارات أو مخرجات حكومية، بينما تشير الثانية إلى إدارة الشيء وهي آتية من ساس يسوس، وبالتالي يمكن أن نعتبر السياسة جزء من السياسات أو تؤدي إليها، إذا ما اعتبرنا السياسات تعبر عن مخرجات النظام السياسي فالسياسة تعبر عن المدخلات وعملية تحويلها إلى مخرجات.

أما التعليمية فهي ترجمة لكلمة (didactique)² التي اشتقت بدورها من الكلمة اليونانية didaktitos والتي كانت تطلق على ضرب من الشعر يتناول شرح معارف علمية أو تقنية. وقد تطور مفهوم كلمة didactique ليصبح تعني التعليم أو فن التعليم، حيث أنه لم تكن التعليمية في البداية تختلف كثيرا عن العلم الذي يهتم بمشاكل التعليم أي بالبيداغوجيا، بالرغم أن هذه الأخيرة تهتم بالخصوص بالمتعلم بينما تركز التعليمية على المعارف.

¹ المعجم الوسيط ، معجم اللغة العربية، طبعة وزارة التربية والتعليم، القاهرة، 2000، ص328.

² المعجم التربوي، المركز الوطني للوثائق التربوية، الجزائر، ملحق سعيدة الجهوية، 2009، ص41.

يمكن حصر التعليمية¹ في دراسة آليات إكتساب وتبليغ المعارف، وتمثل في آن واحد تفكيراً وممارسة يقوم بهما المدرس لمواجهة الصعوبات التي يلاقيها في تعليم مادته، ويتمحور التفكير حول ثلاثة أقطاب هي:

القطب النفسي pole psychologique ويخص المتعلم، تصوراته وقدرته على الإدراك والتفكير.

القطب المعرفي pole épistémologique المتعلق بالمعارف المطلوب تدريسها، وذلك بمعرفة خصائصها البنيوية والوظيفية ودرجة تعقيدها.

القطب البيداغوجي pole pédagogique ويهتم بالمدرس من حيث تدريسه وأساليب تقييمه بالوسائل التعليمية، والتي منها بالخصوص الكتاب المدرسي.

تركز الممارسة أساساً على تحليل حصص تعليمية وتقييمها والعمل على تكييفها لتحسين المردود الدراسي. **إصطلاحاً:** لا يمكن فهم السياسة التعليمية إلا في إطارها العام المتمثل في السياسة العامة، حيث عرفت الموسوعة الدولية للعلوم الاجتماعية السياسات العامة بأنها مجموعة من الأهداف أو البرامج الأساسية التي تصاحبها مجموعة من القرارات تحدد كيف تصنع الأهداف وكيف يمكن تنفيذها، هناك تعاريف متعددة ومتباينة لمفهوم السياسة العامة وهذا راجع إلى اختلاف زوايا النظر والمنطلقات الفكرية لكل مفكر وكذا المداخل المستخدمة لدراسة هذا المفهوم. وعلى هذا الأساس فقد تم تقسيم هذه التعاريف إلى مجموعة من الاتجاهات التي يعكس كل منها منظور كل باحث. وأهم هذه الاتجاهات ما يلي:

¹ الفرق بين التعليم والتربية يقول piarget : أن نربي يعني تكييف الطفل مع الوسط الاجتماعي للراشد، أي تحويل المكونات النفسية والبيولوجية للفرد وفق الحقائق المشتركة التي يعطيها الوعي الاجتماعي قيمة ما. وعليه فإن العلاقة بالتربية يحكمها معطيان: الفرد وهو سيرونة النمو من جهة، والقيم الاجتماعية والثقافية والأخلاقية التي على المرء ايصالها لهذا الفرد من جهة أخرى (1969). أنظر: المعجم التربوي، مرجع سابق، ص 47.

الاتجاه الأول: ينظر ديفيد أستون¹ للسياسة العامة على أنها عملية التوزيع السلطوي للقيم في المجتمع، وذلك من خلال القرارات والأنشطة الإلزامية الموزعة لتلك القيم في إطار عملية تفاعل بين المدخلات (مطالب الأفراد) والمخرجات (القرارات الحكومية) والتغذية العكسية (إرضاء الجماهير).

ويعرفها هارولد لاسويل بأنها من يحوز على ماذا؟ متى؟ وكيف؟

كما يرى مارك ليندنبيرك و بنيامين كروسبي أن السياسات العامة هي عملية نظامية تتميز بمميزات ديناميكية متحركة للمبادلة والمساومة والتعبير عن من يحوز على ماذا؟ متى؟ وكيف؟ والتعبير أيضا عن ماذا يريد الجمهور ومن يملكه وكيف يمكن أن يحصل عليه؟²

ومن خلال التعاريف السابقة نخلص إلى أن هذا الاتجاه يعتبر السياسة العامة تعبيراً عن التوجيه السلطوي لموارد الدولة والمسؤول عن التوجيه هي الحكومة. كما أن السياسة العامة وفقاً لهذا الاتجاه تحدد استخدام الموارد والطاقت المتاحة في المجتمع، ومن ثم توزيع عوائدها بكفاءة والتي تختلف من مجتمع لآخر ومن وقت لآخر ويتوجهات وقيم متباينة. فالسياسة العامة هي مخرج أساسي للحكومة.

الاتجاه الثاني: يعرف توماس داي السياسة العامة باعتبارها نشاط حكومي هادف من خلال عدة جوانب أهمها:

- هي اختيار الحكومات لما تفعله وما لا تفعله ضمن مجال معين.

- هي توضيح لما هي أفكار الحكومة.

¹ David Easton ,**The Analysis of political system**,5 Edition, Edited by Roy Macridis and Bernard E .Bown,Irwin Dorsey(Georgetown , the Dorsey press Homewoo,1977,p.94

² Marc Landenberg and Benjamin Crosby, **Managing development**: the political dimension(New Jersey ,kumarain press,1981,p.25.

-هي عملية لضبط الصراع بين سلوكيات أعضاء المجتمع وبيروقراطيات التنظيم بشأن بعض الخدمات¹.

ويرى **جيمس أندرسون** أن السياسة العامة هي "برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة وهنا نلاحظ أن هذا الاتجاه ينظر للسياسة العامة باعتبارها قرارات حكومية تنظم العلاقة بين أعضاء المجتمع والدولة².

الاتجاه الثالث: يرى وليام دان أن السياسة العامة تشير إلى جزئين هما: صياغة عدة أنواع من المعلومات (knowledge of policy) معرفة السياسة للمشاكل الموجودة في المجتمع، ومعلومات عن مستقبل هذه السياسات، ومعلومات متعلقة بنتائج وتقييم السياسات الخاصة بهذا المجال. ويتضمن استخدام (knowledge in the policy process) معرفة العملية السياسية للمعلومات التي تم تجميعها بصورة تحليلية بهدف تحسين عملية صنع السياسة العامة. وهنا نلاحظ أن هذا الاتجاه ركز على تحليل السياسة العامة وهي عملية تهتم بتطبيق المنهج العلمي بهدف ترشيد القرار.

الاتجاه الرابع: وقد ذهب هذا الاتجاه إلى تعريف السياسة العامة من خلال التركيز على التفاعلات التي تحدث داخل النظام السياسي، بغض النظر عن ما إذا كانت هذه السياسات وسيلة لتقديم حلول لمشكلة موجودة بالفعل في المجتمع أم لا. وفي هذا الصدد يعرف **كارل فردريك** السياسة العامة بأنها "مجموعة القرارات الحكومية المتضمنة لكل ما يجب أن تفعله أو لا تفعله الحكومة في ضل معطيات الأوضاع القائمة كما عرفها الدكتور **محمد نصر مهنا** بأنها محصلة تفاعل المدخلات والتي تتمثل في المطالب والدعم الحكومي مع المخرجات والتي تتمثل في القرارات الخاصة بالمصالح العامة، بهدف التعبير عن

¹ Thomas R Dye, Understanding public policy(New Jersey: prentice hall, England Cliffs,1992),pp.22-23

² عامر الكبيسي ، صنع السياسات العامة، عمان :دار المسيرة للنشر والتوزيع،1999، ص15 .

أداء النظام السياسي في كافة المجالات الإستراتيجية والتنظيمية والتوزيعية والرمزية والاستجابة الدولية، وذلك من خلال القرارات والسياسات المتخذة.¹

الاتجاه الخامس: يعرف الدكتور **على الدين هلال** السياسة العامة بأنها "مجموعة القواعد والبرامج الحكومية التي تشكل قرارات أو مخرجات النظام السياسي بصدد مجال معين، التي يتم التعبير عن السياسات العامة في عدة صور وأشكال منها القوانين واللوائح والقرارات الإدارية والأحكام القضائية. ويعكس هذا التعريف الطابع العلمي والفني لمضمون السياسة العامة ومحتواها ونتائجها داخل المجتمع، وكذا تحليل أداء المؤسسات الإدارية التي تهتم بمهام صنع السياسة وتنفيذها.

في ظل مختلف التعاريف السابقة للسياسة العامة يمكن تحديد أربع عناصر:

- إن السياسة العامة تتجه نحو تحقيق هدف معين وليست سلوك عشوائي.
- إنها عملية (PROCESSUS) تتكون من منظومة أفعال وليست مجرد أفعال أو قرارات منفردة.
- السياسة العامة هي ما تفعله الحكومة، وليس ما تقوله أو تنوي فعله، قد تكون عندما تقوم بفعل التأثير على مشكلة بعينها، أو قد تكون سلبية إذا قررت الحكومة ألا تقوم بفعل معين.
- السياسات العمومية يتم صياغتها في شكل قوانين ملزمة.

غير أن عملية صنع السياسة العمومية هي عملية تحليلية معقدة فهي بمثابة الصندوق الأسود الذي يتم فيه تحويل المطالب إلى سياسات، وهناك أسلوبان لدراسة الكيفية التي يتم بها صنع السياسة العمومية:

¹ محمد نصر مهنا، النظرية السياسية والمقارنة، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، دون ذكر تاريخ، ص ص

الأسلوب الأول يستخدم مفهوم القوة (POWER) ¹ ويهتم بتفسير كيف تؤثر القوى غير الرسمية المتمثلة في الجماعات والأحزاب المنظمة على صانعي القرار عن طريق الضغط والمبادرة والمعارضة والتخطيط وغيرها من الأساليب. أما الأسلوب الثاني فيركز على مفهوم الرشادة، والذي يقصد به أن عملية صنع السياسة العامة هي عملية مخططة تسعى إلى استخدام الموارد بأفضل شكل ممكن، وبأن الحكومة تحاول إضفاء سمات الرشادة بالتطوير المستمر وتحسين قدراتها، وذلك بترشيد عملية صنع القرار.

أما التعريف الاجرائي للسياسة التعليمية نستنتج على أنها: المبادئ والاتجاهات العامة التي تضعها السلطات التعليمية لتوجيه العمل بالأجهزة التعليمية في المستويات المختلفة عند اتخاذ قراراتها. كما تعني أيضا حكم مشتق من بعض الأنساق القيمية ومن تقييم الوضع القائم في المؤسسات التعليمية لاستخدامه كخطة عامة توجه القرارات. مع الأخذ في عين الاعتبار وسائل احراز الأهداف التعليمية. كما تعني مجمل الأحكام التي تعبر عن الجهود التنظيمية، والتي ينبغي أن تُبذل لتحقيق أغراض أو توقعات أو تطلعات يستهدفها المجتمع وأفراده في مرحلة من مراحل تطوره، كما تعني أيضا مجموعة القواعد والمبادئ العامة التي تضعها الدولة لتنظيم وتوجيه التعليم فيها بما يخدم أهدافها العامة ومصحتها الوطنية. ويرى آخر أنها تعني: مجموعة المبادئ التي تحدد الإطار العام للتعليم وفلسفته وأهدافه ومراحل وأنواعه.

¹ ابتسام قرقاح، دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر، (2009/1989)، مذكرة تخرج لنيل

شهادة الماجستير، باتنة، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011، ص 19.

المطلب الثاني: خطوات صنع السياسة العامة

تتضمن عملية صنع السياسة العامة جملة من الخطوات أهمها:

المعرفة بالمشكلة: يبدأ إعداد السياسة إثر وجود وضع عدم رضا عام أو احتجاجات تتطلب حلول حكومية، ووصول قضية معينة إلى الأجندة النظامية أو المؤسسية هو خطوة في غاية الأهمية لمراحل تالية كمرحلة تكوين وصياغة السياسات العامة¹.

جمع الحقائق والتشاور مع الأطراف المعنية بالمشكلة قيد الاهتمام: حيث تقوم مشاورات مع الجماعات المصلحية وتشكل لجان برلمانية ووزارية ويتم الاستماع إلى آراء الخبراء والفنيين، وذلك لجمع المعلومات اللازمة لرسم السياسة العامة

صياغة السياسات: تتضمن هذه المرحلة صياغة السياسة العامة في برنامج عمل واضح يهدف إلى تقديم حلول عملية للمشكلة، ويمكن التعامل مع هذا الموضوع بأسلوب يغلب عليه الاتجاه العقلاني أو التراكمي والاتجاهات السياسية التي تعتمد على المفاوضة والضغط والإقناع والمساومة وذلك حسب طبيعة النظام السياسي.

مقترحات السياسات: كما سبق الذكر فإن نجاح المشكلة في الوصول إلى مرحلة الأجندة هي المرحلة الأولى والأكثر أهمية ولكن الوصول إلى هذه المرحلة وحده لا يكفي، فقد تتعثر المشكلة في هذه المرحلة أو ترجع إلى مرحلة سابقة على حسب الظروف المحيطة. فإذا تأهلت المشكلة إلى مرحلة صياغة السياسة فإن الحكومة يجب أن تجد طرقا وخططا للتعامل مع المشكلة، كما أن الحاجة للتحرك لتقديم حل لها أصبح مقبولا من قبل صانعي السياسات. تطرح في هذه المرحلة عدة تساؤلات منها: ما هي الخطة

¹ أحمد مصطفى حسين ، مدخل إلى تحليل السياسات العامة ، عمان، المركز العلمي للدراسات السياسية ، 2002 ، ص

المناسبة للتعامل مع المشكلة؟ ما هي الأهداف والأولويات؟ ما هي الخيارات المتاحة لتحقيق تلك الأهداف؟ ما هي الآثار المتوقعة لكل بديل من البدائل؟

النقاش العام: تخضع مختلف بدائل السياسة المقترحة لنقاش يحدث داخل المؤسسات الحكومية طبقاً للإجراءات الدستورية، كما يجري النقاش داخل مؤتمرات تعقدها الأحزاب وجماعات المصالح والمجتمع المدني بصفة عامة.

اتخاذ القرار: ويعني هذا حسم الاختيار بين البدائل المقترحة لصالح إحداها ليصبح بمثابة سياسة عامة، وصدور قرار سلطوي من قبل الجهات الرسمية المختصة.¹


تنفيذ السياسة: يمثل التنفيذ المرحلة التي يقل فيها عدد المشاركين في عملية صنع السياسات العامة، وفي هذه المرحلة يتم تنفيذ السياسة لتحقيق الأهداف المرجوة. فأى إهمال في هذه المرحلة قد يؤدي إلى الفشل في تنفيذ السياسة.

التقييم: وهو عملية التأكد من أن البرنامج (السياسة) قد حقق أهدافه كما هو متوقع منه وبصورة تحقق نوايا صانع السياسات. ويمكن أن يستخدم كأداة تهتم بعمليات تشغيل البرامج لتقديم معلومات راجعة (تغذية عكسية) للمشاركين في عمليات صنع السياسة العامة في المراحل السابقة، وتساعد التغذية العكسية في تعديل محتوى السياسة حتى في مرحلة التنفيذ وذلك لتحسين فاعليتها وكفاءتها، ومن جانب آخر فإن عملية التقييم تحدد الآثار السيئة غير المقصودة للسياسة كما تساعد في تدقيق عمليات الصرف على البرامج للتأكد من مشروعيتها صرفها.

ويقدم الشكل التالي نموذجاً لدورة تحليل السياسات العامة بداية من ظهور المشكلة ثم صياغة مقترحات، ثم إضفاء الشرعية، ثم تنفيذها، وأخيراً في تقييم السياسة العامة، لتبدأ بعد ذلك دورة جديدة.

¹ كمال المنوي، أصول النظم السياسية المقارنة، الكويت، شركة الربيعان للنشر والتوزيع، 1987، ص 294.

الشكل (01): دورة السياسات العمومية



المصدر: عبد المطلب غانم، المجالس القومية المتخصصة نحو دعم قرارات السياسة العامة، سلسلة منتدى السياسة

العام، 2001، ص11.

المطلب الثالث: الآفاق التي تفتحها العملية التعليمية

تؤكد العملية التعليمية على ضرورة أن نكون قبل كل شيء في خدمة التلميذ لمساعدته في الوصول إلى المعرفة في أحسن الظروف الممكنة. فالتعليمية تبحث عن كيفية تمكين التلميذ من التحكم في المفاهيم. وعلى هذا الأساس ينبغي أن نهتم بمايلي:¹

1. تحليل شروط وبناء المعارف في المدرسة الأساسية والثانوية من جهة، تداول واستعمال الأدوات والأجهزة من جهة ثانية، مع اعداد مختلف التقنيات (تقنيات البحث، الاعلام، التعبير) وكيفية الاستفادة منها من جهة ثالثة.

2. توضيح وتدقيق مكانة ووظيفة بعض النشاطات التعليمية (حل المسائل، التوثيق، صنع النماذج).

3. وضع تحت تصرف المدرسين المبتدئين مجموعة من الوثائق بإمكانها أن تجعل عملهم أكثر فعالية.

4. اعطاء اجابات لمثل التساءلات التالية:

- لماذا نُعلم ← لتحديد أهداف ومرامي التعليم
- ماذا يجب أن نُعلم ← لتحديد المضامين والبرامج
- لمن نُعلم ← للتعرف على الخصائص النفسية للمتعلم
- كيف نُعلم ← لاختبار الطرق والتقنيات البيداغوجية
- ماهي النتيجة التي يطمح اليها ← لإثارة مشاكل التقييم

يمكن تعريف السياسة التعليمية على أنها: تفكير في المادة الدراسية بغية تدريسها، فهي تواجه نوعين من المشكلات، مشكلات تتعلق بالمادة الدراسية وبنيتها ومنطقها، ومشاكل ترتبط بالفرد في وضعية التعلم،

¹ ابراهيم حمروش، التعليمية موضوعها و الآفاق التي تفتحها، المجلة الجزائرية للتربية ، العدد 02، وزارة التربية الوطنية، الجزائر، مارس 1995، ص ص 73،74.

وهي مشاكل منطقية وسيكولوجية، كما هي مجموع الطرائق والتقنيات والوسائل التي تساعد على تدريس مادة معينة.

ويعرفها هارمان (Harman) على أنها: التوصيف الضمني أو الصريح لمسارات العمل الهادف، بمعنى أنها يجب أن تلي أو تصحب الاهتمام بمشكلة مُعرفة أو مادة اهتمام، أي أنها تُوجه ناحية تحقيق بعض الأهداف المرغوبة أو كلها.

من التعريفات السابقة يمكن الإشارة إلى وظيفتين رئيسيتين للسياسة التعليمية:

- _ تحديد اطار المعايير الثقافية التي تعتبرها الدولة مرغوبة في قطاع التربية.
 - _ تحديد آلية للمحاسبة التي يمكن عن طريقها قياس الأداء في النظام التعليمي.
- من هذا المنطلق يمكن تحديد مسار السياسة التعليمية في الخطوات التالية¹:

- I. مشكلة أو ظاهرة تستدعي استجابة من طرف صانعي القرار.
- II. إعداد السياسة التعليمية وتتضمن الأفكار والقيم السائدة في المجتمع وعملية توظيفها، وترتبط مرحلة إعداد السياسات أيضا بتحديد الطبيعة السياسية للمجتمع، أي أن هذه المرحلة تتضمن معرفة قبلية وبالتالي تتواصل المعرفة العملية خلال الممارسة والتنفيذ.
- III. التنفيذ وذلك باستخدام المنهج العلمي في حل المشكلة أو المشكلات التي تم تعريفها في المرحلة الأولى، ويتم متابعة التغييرات التي تحدث أثناء التنفيذ وتطبيق المحاسبية. وعلى هذا يمكن استخدام مدخل هولمز (Holmes) لحل المشكلات على المستوى الأصغر (ميكرو)، كما يمكن استخدام دراسات المنطقة أو طريقة بيريداي (Bereday) على المستوى الأكبر (ماكرو).

¹ عبد الجواد بكر، السياسات التعليمية وصنع القرار، الإسكندرية، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، 2002، ص ص4_5.

خلاصة

بعد تحديد المفاهيم المتعلقة بالدراسة يظهر لنا الأهمية التي تحتلها السياسات العمومية عموماً ، والسياسات التعليمية خصوصاً، كون أن السياسة العمومية هي المرآة التي تنعكس عليها جميع متغيرات النظام السياسي من هيكل رسمي (حكومي) وأحزاب سياسية وجماعات مصالح ورأي عام . كما هي الترجمة الحقيقية لما يطرحه النظام من ايديولوجيات وشعارات. تعتبر السياسة التعليمية أفضل وحدة تحليل لأي نظام سياسي، لمعرفة اتجاهات الدول وفهم فلسفة المجتمعات.

ففي النظام الديمقراطي يفترض فيه الاهتمام بالمشاركة السياسية والعمليات الانتخابية وجماعات المصالح والمنافسة الحزبية باعتبارها محددات أساسية تؤثر على السياسات العمومية، أما النظم الشمولية يتم بالدور الأحادي في صنع القرار حيث يقوم الحزب الواحد أو الزعيم بطرح البدائل وصياغة أهداف السياسات العمومية، كما تستحوذ على تحديد وسائل تنفيذها والإشراف عليها. وهذا ماسيتم معرفته في الفصل الثاني من خلال دراسة واقع الحركة الجمعوية في الجزائر، وواقع السياسية التعليمية التي تشهد تغييرات كثيرة في الفصل الثالث، ومعرفة الدور الذي تتناط به مختلف الجمعيات في صنع السياسة التعليمية في الفصل الرابع.

الفصل الثاني: واقع الحركة الجمعوية في الجزائر

شهد العالم عصرا جديدا في أنماط تسيير الحياة الاجتماعية والاقتصادية وحتى السياسية والثقافية. فبعدما كان مقتصرًا على السلطات العامة أصبح وجود فاعلين آخرين أمرا ضروريا يفرض حضورهم، كنتيجة لتطور المفاهيم العالمية الداعية إلى المشاركة السياسية، وتدعيم مبادئ الديمقراطية لترشيدهم، ومن أبرز هذه الفواعل الكيان الجمعوي.

تعتبر الجمعيات إحدى مؤسسات المجتمع المدني، ومن أهم صوره وركائزه التي تسمح للمواطن التعبير عن آرائه وطرح أفكاره بكل حرية. تلعب الجمعيات دور الوسيط بين الدولة والمواطن، فهي المسؤولة عن رفع انشغالات المواطنين للسلطة العليا ويتمثل دورها في الدفاع عن تلك الحقوق والمطالب والعمل على تجسيدها في أرض الواقع بمختلف أساليب ووسائل الضغط.

سيتم التعرف في هذا الفصل على مفهوم الحركة الجمعوية، وإعطاء نبذة تاريخية عنها في الجزائر، بالإضافة إلى الدراسة بالنقد والتحليل مكانة الجمعيات في القانون الجزائري وتبيان طبيعة الدور المناط بها، وكذا معرفة مدى تجسيد هذا الدور في الواقع. كما سيتم التعرف على مختلف العراقيل والتحديات التي تواجه الحركة الجمعوية في تحقيق أهدافها.

المبحث الأول: مفهوم الحركة الجموعية

يعتبر مفهوم الحركة الجموعية من المفاهيم المعاصرة التي تلقى اهتماما متزايدا من طرف الباحثين، فلا يمكن استخدام أي مفهوم دون تحديد وتوضيح مصطلحاته، لذا سيتم التطرق إلى تعريفه لغة واصطلاحا، وتحديد تعريفه الاجرائي.

المطلب الأول: التعريف اللغوي

يستعمل لفظ حركة " **mouvement** " وعادة يتبع بلفظ سياسية، تاريخية،...وهي في كل الحالات تشير إلى سلسلة الأفعال والجهود المبذولة من طرف جماعة معينة من أجل تحقيق أهداف معينة مشتركة بين أعضائها¹، والحركة في دراستنا متبوعة بلفظة "الجموعية"، التي تجعل منها تلك الجهود والنشاطات المبذولة في الإطار الجموعي.

أما مصطلح الجمعية في الأنثولوجيا الأنجلوسكسونية تعني جميع الوحدات الإجتماعية التي لا تؤسس على نظام القرابة كعامل محدد، كما يمكن مقابلة هذا المصطلح بمفردات عديدة ففي كتابها²:

" **pouvoirs et associations dans le monde arabe** " تجمع سارة بن نفيسة بين الجمعية و المنظمات غير الحكومية (ONG) للإستعمال الواسع للمصطلحين، وبدون تفريق بينهما في خطابات النخبة الإجتماعية المثقفة وحتى السياسية في الدول العربية، لكن الشيء الملاحظ على الدراسات التي تعرضت للموضوع من قريب أو من بعيد في الحالة الجزائرية أنها تعتمد مصطلح "جمعية"، وإن كان واقع

¹ السيد الحسيني، علم الإجتماع السياسي: (المفاهيم و القضايا)، الطبعة 1، القاهرة: دار الكتاب للتوزيع، 1980، ص 251، 252.

² Sarah Ben Néfissa, Pouvoirs et associations dans le monde arabe, CNRS éditions, Paris, 2002, P179.

الحركة الجمعوية يعتمد مصطلحات عديدة لها نفس المعنى مثل رابطة، منظمة. كما تصادفنا في الدراسات الإنجليزية التي تعبر عن الظاهرة مثل: VOLONTARY SECTOR.

جاء في موسوعة **Universalise** تعريف مبسط وشامل لمعنى كلمة جمعية بأنها مجموعة من الأفراد المتطوعين يتعاقدون فيما بينهم على توظيف مهاراتهم وأنشطتهم لهدف غير تجاري.¹ وهذا التعريف يتفق مع التعريف الموجود في قانون الجمعيات الجزائري²، فحسب المادة 02 منه تعرف الجمعية على أنها: "تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين على أساس تعاقدى لمدة محددة أو غير محددة، ويشترك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعاً ولغرض غير مريح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والانساني. غير أنه لا يكون موضوع نشاطاتها مخالفاً للثوابت والقيم الوطنية والنظام العام والآداب العامة وأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها".

كما نستخرج من برنامج John Hopkins تعريف للجمعية يحدد خمسة معايير أساسية ومعياريين إضافيين، بحيث تتوفر في كل تنظيم:³

- أن تكون رسمية أي مصرح بها ومعتمدة بموجب القوانين المعمول بها.
- أن تكون خاصة ومختلفة عن التنظيمات الحكومية.
- أن تكون مستقلة، لها قواعدها الخاصة في التسيير الإداري مع وجود ميزانية خاصة بها.

¹ Encyclopédie Universalise, France, AS édition, 1995, P222.

² ج، د، ش، الجريدة الرسمية، قانون رقم 12 - 06 المؤرخ في 15 يناير سنة 2012 المتعلق بالجمعيات، العدد 02، المؤرخة في 15 يناير 2012، ص 33

³ برنامج عالمي مقارن للقطاع الغير الربحي، من وضع المؤسسة العالمية للبحث في القطاع الغير الربحي تحت إشراف البروفسور بالولايات المتحدة الأمريكية Johns Hopkins. من جامعة Lester M. Salamon أنظر:

يمين رحايل، الأبعاد الأنثروبولوجية للحركة الجمعوية ذات الطابع الثقافي، مذكرة غير منشورة لنيل شهادة الماجستير، قسنطينة، جامعة منتوري، كلية العلوم الانسانية و الإجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2010، ص ص 20، 21.

• ألا تحقق ربحا ماديا لأعضائها أو الأشخاص الآخرين، بل تستعمل عائداتها المادية لتمويل الخدمات الإجتماعية والنشاطات المسطرة.

• أن يكون بها نوع من العمل التطوعي وإن كان مقتصر على أعضاء المكتب.

أما المعيارين المتبقين ألا تكون دينية أو سياسية بصفة مباشرة، وإذ لا يمكن اعتماده على الحالة الجزائرية لإعتماد جمعيات ذات طابع ديني ونعني هنا التنظيمات المسجدية.

المطلب الثاني: التعريف الاصطلاحي

تعتبر الجمعيات أحد أبرز المكونات الفاعلة في المجتمع لأنها تشكل فضاء وسيط لفهم جانب أساسي من المجتمع المدني، كما هي الصيغة الجديدة للتعاون بين السكان في اطار أكثر تنظيما. والفرق بين الجمعية والجماعة هو أن الأولى تسير وفقا للقوانين المكتوبة، في حين أن الثانية تسير وفق الأعراف المتفق عليها.

الجمعية من الناحية القانونية تعتبر بمثابة اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين أو أكثر لاستخدام معلوماتهم أو نشاطاتهم لغاية غير توزيع الأرباح أو تحقيق المنفعة الخاصة، بذلك يصبح كل استخدام لإمكانات الجمعية خارج اطار القانون معرض لعقوبات منصوص عليها قانونا¹.

أما من الناحية السوسيولوجية فهي مجموعة من الأفراد المنظمين إداريا، بحيث يسعون بعمل جماعي مستمر. وهذا الطابع العمومي يتحكم في كل من النقابة والحزب والجمعية، حيث هنالك صعوبة في التمييز بين النقابة والجمعية كون أن كلاهما مسيرة بنصوص خاصة. ونفس الاشكال يطرح حينما تحاول وضع مقارنة بين الحزب السياسي والجمعية، إلا أن اهتمامات الحزب جد واسعة وتهم مجموع الجسد السياسي والاقتصادي والإجتماعي للمجتمع. كما تتمثل وظيفة الجمعيات في

¹ السيد الحسني، علم الاجتماع السياسي، مرجع سابق، ص253،

الضغط للوصول إلى أهدافها الخاصة والمتمثلة في تلبية حاجياتها الإقتصادية والاجتماعية لمنخرطيها.

المطلب الثالث: التعريف الإجرائي

من خلال مجمل التعريفات نستنتج أن الجمعية هي:

- اتفاق لتحقيق تعاون مستمر بين شخصين أو عدة أشخاص.
- تهدف الجمعية إلى توعية الفئات المستهدفة بمشاكلها وتحفيزها للتفكير والمشاركة في طرح الحلول المناسبة، كما تسعى لتجسيد الحلول على أرض الواقع.
- كون الانسان إجتماعي بطبعه فلا بد من توفير حاجياتهن وذلك ما عبر عنه العلامة ابن خلدون في قوله إن علم الاجتماع الانساني ضروري، والتطور التاريخي للإنسانية جعل الأسرة غير قادرة على القيام بجميع وظائفها التي كانت توفرها العائلة، الشيء الذي أدى إلى ظهور عدة مؤسسات اجتماعية لتكمل عمل الأسرة وهي في شكل الجمعيات التي جاءت لإبراز مجتمع مدني مسؤول يشارك في نمو المواطن.
- الجمعية كتنظيم يمكن أن تؤسس لمدة محددة وتنتهي بمجرد إنتهاء المدة التي حددها المؤسسون لها، أو تؤسس لمدة غير محددة حسب الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها. كما يمكن أن تكون محلية أو ولائية أو وطنية بحيث تكون فروعها على مستوى أنحاء الوطن. وهذا ما يجعلها أقرب من التنظيم الحزبي، حيث يجتمع الأعضاء لمراجعة شؤونهم في اطار منظم خاضع لقانون داخلي.
- تتمثل مهام الجمعية أساسا في تأدية دور الوسيط بين المجتمع والسلطات العمومية، من خلال اشراك المواطنين في حل مشاكلهم وتطوير قيم جديدة تقوم على الاعتماد على النفس والإبداع والتجديد واستثمار طاقاتهم استثمارا جيدا وبشكل منظم.

المبحث الثاني: نبذة تاريخية عن الحركة الجمعوية في الجزائر

يعتبر تاريخ الحركة الجمعوية في الجزائر حديث العهد، ولم يحظى باهتمام كبير من طرف الباحثين، ويمكن ابراز ثلاث مراحل رئيسية مختلفة طبعت الحركة الجمعوية في الجزائر نوجزها فيمايلي:

المطلب الأول: المرحلة الاستعمارية

عرفت هذه المرحلة ظهور عدة جمعيات تقليدية من نوع إثني وديني كالزوايا مثلا في بداية القرن العشرين على وجه التحديد، اقتصر مجال تدخلها عموما على النشاط الأخلاقي الخيري التعاوني ذي المنفعة العامة كالتويزة¹. وكثيرا ما عمدت الرأسمالية الاستعمارية إلى تهميش هذه الجمعيات أو استعمالها لخدمة مصالحها وترسيخ تواجدها وبسط نفوذها.

تلتها بعد ذلك أشكال جديدة من الجمعيات النخبوية المختلطة (جزائرية/أوروبية) حضرية واندماجية، ثم بعدها جمعيات جزائرية أهلية مطالبة بهويتها المسلمة مضادة للتواجد الاستعماري، نشطت وناضلت داخل الجمعيات الرياضية والثقافية على وجه الخصوص. لتتحولت هذه الجمعيات إلى حركة اجتماعية كرسّت جهودها بالالتزام بالنضال السياسي والإيديولوجي وأصبحت تدريجيا مصدرا معتبرا لتمويل حركة التحرير الوطني من مناضلين عسكريين وأطر سياسية داخل مختلف الأحزاب و النقابات الجزائرية.

المطلب الثاني: مرحلة ما بعد الاستقلال إلى غاية 1989

اتسمت هذه المرحلة بعملية دولنة المجتمع، أي سيطرة الدولة واحتكارها لمختلف المؤسسات والهيكل الاقتصادية وفضاءات التنشئة الاجتماعية، كان تأسيسها بواسطة خلق جهاز تشريعي وقانوني قهري يبطل كل المحاولات التنظيمية غير الرسمية التي تريد أن تنشط خارج الاطار المؤسساتي والحزب الواحد. هذا الاجراء تُرسم نهائيا بعد صدور **قانون فبراير 1971** الذي يوضح موقف الدولة من الجمعيات الموازية

¹ التويزة عمل جماعي تطوعي يقام به أثناء مواسيم الحصاد و الحرث وحفر الآبار من طرف كل رجال القرية.

عن طريق فرض الاعتماد المزدوج والموافقة الرسمية من طرف الوالي ووزير الداخلية لأي جمعية تنوي أن تنشط خارج مؤسسات الدولة وحزب جبهة التحرير الوطني.

الأمر الذي وسع الفجوة بين الدولة والمجتمع نتيجة الإجراءات الإحتكارية ومركزية سلطة القرار التي عملت على منع ظهور مؤسسات وسيطة، مما أحدث سخط واحتجاجات فوضوية تمثلت في أحداث أكتوبر 1988.

المطلب الثالث: المرحلة الممتدة من 1990 حتى يومنا هذا

كان من تداعيات أحداث أكتوبر 1988 التي عاشتها الجزائر ظهور اطار دستوري وقانوني تم بموجبه الاعتراف بحق المواطنين في التنظيم المستقل للتعبير عن آرائهم السياسية والدفاع عن مطالبهم، يرجع أغلب الباحثين أمثال برهان غليون و عبد الإله بلقزيز بروز المجتمع المدني إلى الأسباب التالية¹:

- فقدان الدولة الوطنية مقومات شرعيتها السياسية والاجتماعية وتعمق تبعيتها للاقتصاد الرأسمالي العالمي.
- لجوء تنظيمات المجتمع المدني إلى تأسيس قنوات للتعبير خارج النسق السياسي الذي كان يمنع وبضطهد أي معارضة.
- تأثير الأزمة الاقتصادية العالمية في الثمانينات على أغلب الدول العربية.
- الضغط الدولي العالمي باتجاه الانفتاح السياسي وربط المساعدات الخارجية بهذا الموضوع.
- تأثير العولمة وثورة الاتصالات.

¹ نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع و تنفيذ و تقييم السياسة العامة، مرجع سابق، ص 129، 130.

بعد المصادقة على الدستور الجديد 1989 ظهر عدد كبير من الجمعيات والأحزاب السياسية والنيابات في وقت قصير، كما تم إصدار القانون رقم 89_11 الخاص بالجمعيات ذات الطابع السياسي¹، وقد احتوى على أربعة أبواب وهي:

الباب الأول: اشتمل على عشرة مواد جاء فيها تحديد المبادئ التي تحكم تأسيس الجمعيات ذات التنظيم السياسي وتنظيم عملها.

الباب الثاني: اشتمل على المواد من 11 إلى 20 وخلصت الأحكام الشكلية الخاصة بشروط وكيفية تأسيس جمعيات ذات طابع سياسي.

الباب الثالث: اشتمل على المواد من 21 إلى 30 والتي بينت الأحكام المالية التي تخص الجمعيات ذات الطابع السياسي.

الباب الرابع: احتوى على الأحكام الجزائية في حالة مخالفة أحكام هذا القانون.

ليأتي بعد ذلك قانون الجمعيات لسنة 1990 الذي أحدث تحولاً كبيراً في حرية إنشاء الجمعيات وانفجاراً في الظاهرة الجمعوية من حيث عددها وتنوع مواضيعها واهتماماتها.

هنا تجدر الإشارة أن الحركة الجمعوية عرفت فترة الضعف تزامناً مع توقيف المسار الانتخابي في جانفي 1992 وحصر نشاط الجبهة الإسلامية للانقاذ، وحل الجمعيات المساندة لها. التي غابت عن التواجد في مناطق البلاد، خاصة بعد اغتيال الرموز القيادية فيها أمثال الشيخ بوسليمان رئيس جمعية الإرشاد والاصلاح. لكن مع تحسن الوضع الأمني نسبياً رجعت بعض تنظيمات المجتمع المدني للظهور بحذر بعد دستور 1996 ليتحسن الوضع بعد رئاسيات 1999 بفعل تحسن الوضع وتطبيق سياسة الوئام المدني والمصالحة الوطنية. والآونة الأخيرة تصاعدت الأصوات المنادية بضرورة تفعيله والإهتمام به.

¹ ج، ج، د، ش، الجريدة الرسمية، قانون 89_11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، عدد 27، 05 جويلية 1989.

لكن السؤال المطروح هل العدد الكبير للجمعيات دلالة على ظهور مجتمع متحرر وقادر على التأثير في القرارات السياسية أم هي تغيير استراتيجيات السلطة وظهور أشكال جديدة من التعبئة في اللعبة السياسية؟

المبحث الثالث: مكانة الجمعيات في النظام السياسي الجزائري

لم يكن من الغريب في هذه الحالة أن يرتبط مفهوم المجتمع المدني بالحديث عن عمليات الانتقال التي حاول النظام السياسي الجزائري القيام بها ابتداءً من النصف الثاني من الثمانينيات، وهو ما جعل مفهوم المجتمع المدني يبدو في الحالة الجزائرية كمفهوم رسمي أكثر منه شعبياً ومعارضاً.

لقد قامت السلطة السياسية من خلال وسائل الإعلام الرسمي بالحديث عن المجتمع المدني والترويج له اجتماعياً أكثر من أي قوة اجتماعية أو سياسية أخرى، وذلك بنية جعله وسيلة تنظيمية جديدة لتوسيع قاعدة السلطة ومساعدتها على انجاز عملية الانتقال والخروج من الأزمة الاقتصادية والسياسية للنظام الأحادي القائم. وتم ذلك من خلال فرض خطاب رسمي جديد وهو ما تبين لاحقاً من خلال العلاقات الوطيدة التي تملكها العديد من الجمعيات مع الجهاز الإداري والتنفيذي، والتي تبرز أكثر بمناسبة محطات سياسية معينة كالانتخابات السياسية.

قد ثبت المفهوم أكثر عند بداية التعامل مع بعض القوى الاجتماعية التي غلب عليها الطابع الحضري من أبناء الفئات الوسطى الأقرب للفضاء الثقافي المفرنس، في حين تحفظت على المفهوم وتأخرت في تجسيده التنظيمي الكثير من القوى الاجتماعية والفكرية القريبة من النظام الرسمي. والتي رأت فيه وسيلة لكسر موازين القوى السياسية القائمة وإشراك قوى اجتماعية وسياسية جديدة في المنافسة السياسية.¹

¹عبد الناصر جابي، العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر: (الواقع و الآفاق)، مجلة الوسيط، العدد 06، السداسي الثاني، 2008، ص ص 35،36.

المطلب الأول: الحركة الجمعوية وإطارها القانوني الجديد

من نتائج أحداث أكتوبر 1988 تفريخ عدد كبير من الجمعيات والأحزاب في وقت قياسي قصير لم يعرفه الجزائريون من قبل. علما أن الجزائر قد عرفت محاولة محتشمة لتغيير الإطار القانوني المسير للعمل الجمعوي في بداية النصف الثاني من الثمانينات 1987. وذلك لتسهيل عملية تكوين جمعيات لكنها بقيت من دون نتائج كبيرة على الساحة التنظيمية. نظرا للمقاومة التي وجدتها من داخل النظام السياسي والملازمات السياسية التي تمت فيها عملية الإنفتاح هذه التي لم تتمكن من تجنيد قوى اجتماعية واسعة، حيث حددت مصالح وزارة الداخلية عدد الجمعيات في تلك الفترة بـ 11000 جمعية فقط.

لقد أفرغت الأحادية السياسية التي ميزت النظام السياسي بعد الاستقلال قانون 1901 الموروث عن الحقبة الاستعمارية والمتعلق بالجمعيات من طابعه الليبرالي في الممارسة العملية. خاصة بعد سلسلة القوانين التي تم إصدارها بدءا من الستينات وإلى غاية السبعينات كمنشور سنة 1964، وأمرية 03 ديسمبر 1971 المعدل في 07 جوان 1972 والتي تشترط مادتها الثانية على سبيل المثال موافقة ثلاث مؤسسات رسمية، وهي وزير الداخلية والوزير المكلف بالقطاع والسلطة المحلية عند طلب تأسيس جمعية في الميادين الثقافية والدينية والرياضية.

بالعودة إلى الدستور الجزائري¹، نجد أنه يحدد الحقوق الممنوحة للمواطن في مجال التنظيم للدفاع عن مصالحه، فحسب المادة 33 التي تضمن حق الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان والحريات الفردية والجماعية، لتأتي المادة 41 أكثر توضيحا للمادة السابقة التي تنص على أن حريات التعبير وانشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن.

¹ ج، د، ش، قانون 19_08 المؤرخ 15 نوفمبر المعدل للدستور، العدد 63، المؤرخة في 16 نوفمبر 2008.

غير أن الدستور الجزائري يضع الفروق بين الحزب والجمعية والنقابة، ويعترف بها كلها كأشكال مختلفة، فالمادة 42 تقر بحق انشاء الأحزاب السياسية، غير أنها تحد حرية هذا الحق في حالة ما إذا عارض الحريات الأساسية والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، كما لا يجوز انشاء الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي، يحظر كل شكل من أشكال التبعية لمصالح أو جهات أجنبية والأهم أن التزامات وواجبات أخرى تحدد بموجب قانون آخر.

أما المادة 43 تؤكد على حق انشاء الجمعيات وتضيف أن الدولة تشجع ازدهار الحركة الجمعوية، غير أن شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات يحدد بقانون.

أما فيما يخص الحق النقابي تنص المادة 56 على أن الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين. لتنفي المادة 57 على أن حق الاضراب كوسيلة للدفاع عن الحقوق مضمونة في الدستور.

إذا تم تحليل أغلب مواد الدستور، نلاحظ أن الدستور يترك للقانون في أكثر من حالة أمر تحديد شروط ممارسة هذه الحقوق، وإذا تم مقارنة ما يمنحه كل من الدستور والقانون، نجد أن هنالك فرق نوعي بينهما، فالحريات التي يمنحها الدستور هي حريات وحقوق نظرية فقط، حيث تقوم التشريعات العادية بتقييد هذه الحقوق، وأحيانا إلى مصادرتها من أصحابها بحجة تنظيمها. وهذا يُفقد النص الدستوري مصافيته، ليتحول هذا الدستور إلى مجرد واجهة تتفاخر بها الدولة أمام المجتمع الدولي. خاصة إذا عدنا إلى تحديد علاقة المواطن بالمؤسسة الإدارية الرسمية.

إن القراءة الجيدة لقانون الجمعيات والممارسة الفعلية له وبالأخص عند تأسيس الجمعية، نجد أنه تخضع لتصريح التأسيس وتسليم وصل التسجيل حسب المادة 07 من قانون الجمعيات رقم 12_06¹. لتأتي المادة 08 من نفس القانون لتوضيح إجراءات وكيفيات تأسيس جمعية، حيث يُودع التصريح بكل

¹ ج، د، ش، الجريدة الرسمية، العدد 02، المؤرخة في 15 يناير 2012، ص 35.

الوثائق التأسيسية من طرف رئيس الجمعية أو ممثله المؤهل قانونا، مقابل وصل ايداع تسلمه الادارة المعنية مباشرة بعد تدقيق حضوري لوثائق الملف. كما يُمنح الادارة من تاريخ ايداع التصريح مدة محددة لإجراء دراسة مطابقة لأحكام هذا القانون تكون كالتالي:

- 30 يوما بالنسبة للجمعيات البلدية.
- 40 يوما بالنسبة للجمعيات الولائية،.
- أما الجمعيات ما بين الولايات 45 يوما، و60 يوما للجمعيات الوطنية كحد أقصى.

خلال هذه الفترة تستلم الجمعية إما وصل تسجيل الذي يعتبر قيمة اعتماد أو قرار بالرفض. في حين أن المادة 10 أوجبت أن يكون قرار رفض تسليم وصل التسجيل معللا بعدم احترام هذا القانون. إلا أنه يحق رفع دعوى الإلغاء أمام المحكمة الادارية المختصة اقليميا في أجل ثلاثة أشهر.

نلاحظ من خلال هذه المادة 10 منح السلطة القضائية وحدها حق رفض أو تسجيل الجمعية، وفي هذه الحالة نتساءل عن مدى استقلالية القضاء الذي منحه القانون دورا مهما في مرحلة التأسيس الأولى للجمعيات. فالمعروف عن القضاء الجزائري قلة استقلاليته في علاقاته مع السلطة التنفيذية باعتبارها المهين على المؤسسات السياسية، بحيث تمارس ضغطها على السلطة القضائية أثناء البت في القضايا. وهنا نستنتج حقوق المواطنين في تأسيس جمعيات تدافع عن مطالبه مقيدة ومكبلة بإجراءات تنظيمية ، الهدف منها ابعاد المواطن في المشاركة في صنع القرار.

لو قمنا بتفحص المواد الأخرى من نفس القانون لدور السلطة العمومية في التسيير اليومي لعمل الجمعية من حيث تمويلها¹ والتعديلات التي تحدث على قانونها الأساسي أو التغييرات التي تطرأ على

¹ المادة 19 من قانون الجمعيات تنص على أنه: دون الاخلال بالالتزامات الأخرى المنصوص عليها في القانون يجب على الجمعيات تقديم نسخ من محاضر اجتماعاتها وتقاريرها الأدبية و المالية السنوية على السلطة العمومية المختصة إثر انعقاد جمعية عامة عادية أو استثنائية خلال الثلاثين يوما الموالية للمصادقة عليها.

هيئاتها الداخلية¹. نجد أن أي تغيير لا يكون ساري المفعول وغير شرعي دون المصادقة عليه من طرف السلطات المعنية.

أما بالنسبة إلى علاقاتها بالمنظمات الأجنبية نجد أن **المادة 22** تسمح للجمعيات الإنخراط في جمعيات أجنبية تتشد نفس الهدف، وهذا الإنخراط يعود فيه الرأي للوزير المكلف بالشؤون الخارجية. لتأتي **المادة 23** لتؤكد ذلك على أن أي تعاون بين هذه الجمعيات والمنظمات الدولية غير الحكومية يخضع للموافقة المسبقة للسلطات المختصة.

وعليه نستنتج حسب المواد المذكورة ان سير الجمعيات يكون دائما تحت الرقابة والمتابعة المستمرة للسلطات الإدارية. مما يؤثر ذلك على فعالية نشاطها بمختلف التعقيدات البيروقراطية، التي تعد تعطيل فعلي لعمل الجمعية والذي قد يدوم لعدة شهور.²*

المطلب الثاني: محددات عرقلة النشاط الجمعي في تفعيل السياسة العامة

إن فرض قانون الطوارئ وقانون محاربة الإرهاب قيذا كثيرا العمل الجمعي الجزائري، لذلك تعد السمة العامة للتشريعات المتعلقة بالجانب السياسي والاجتماعي هي التقييد، فعادة ما يقرن الحصول على حريات وحقوق جديدة بقيود تبطل الأثر الاصلاحى للتشريعات، ما يؤدي انحصار الحريات وطغيان الطابع التسلطي، فما يعطيه الدستور من اليمين تسلبه القوانين والمراسيم من اليسار.

¹ **المادة 18** من نفس القانون تنص: يجب على الجمعيات ابلاغ السلطات العمومية المختصة عند عقد جمعياتها العامة، بالتعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي و التغييرات التي تطرأ على هيئاتها التنفيذية خلال الثلاثين يوما الموالية للمصادقة على القرارات المتخذة.

* باعتبار الرئيس الممثل القانوني للجمعية يملك مع أمين المالية حق تسيير مالية الجمعية، و أي تغيير لهما ، يعني تسجيل جديد للجمعية أمام مصالح وزارة الداخلية التي قد تستغل الفرصة للضغط عليها كون أن امضائهما مطلوب في كل البنوك و مراكز البريد عند أي معاينة مالية.

ويتوضح ذلك من خلال مجموعة من المحددات التي تؤثر سلبا على صياغة دور المجتمع المدني في اطار المشاركة في صنع السياسة العامة في الجزائر. ويمكن ابرازها ذلك على النحو التالي:

المحدد الاقتصادي: يتفق علماء النفس والاجتماع والاقتصاد والسياسة بأن المال عامل مؤثر في مواقف الأفراد وتوجيه سلوكياتهم. وبالتالي لا يمكن لأي فرد كان أو منظمة أداء نشاط معين إلا بتوفر الإعتمادات المالية، فكلما ازدادت كمية الأموال المرصودة لها في اطار قانوني، كلما تزايد نشاط المنظمة وكان أكثر فعالية، مما يدل على وجود علاقة طردية بين فعالية الجمعية وتمويلها¹. فالقيود المفروضة من طرف الدولة مبنية على قاعدة الثواب والعقاب، إضافة إلى ضعف التمويل الذاتي الذي تقدر قيمة اشتراكات الأعضاء تكون ما بين 100دج إلى 200دج.

الملاحظ هو تبيد المال العام من قبل بعض الجمعيات، حيث آثار هذا الموضوع ضجة اعلامية، قامت الدولة بعدها بتقليص حجم الدعم المالي الموجه لنشاط الجمعيات، حيث نزل عدد الجمعيات المستفيدة من التمويل الحكومي من 82% سنة 1990 إلى 20% سنة 1994.

المحدد السياسي: إن المشكلات التي تعترى العلاقة بين الجمعيات والجهات الرسمية تنحصر في الاجراءات الروتينية وتهميش بعض الجمعيات وإبعادها عن المشاركة، واحتواء أخرى تجعل منها مؤسسات رسمية، الأمر الذي يؤدي إلى فقدان استقلاليتها وتأثيرها على اتخاذ القرارات.

المحدد التنظيمي: يجدر مقارنة بين ماهو نظري وعملي، فمن الناحية النظرية التنظيمية لكل منظمة اجتماعية نظام داخلي يحدد الأهداف، الأنشطة، كفاءات عقد الاجتماعات والعهدة الانتخابية لمسئوليها وفقا لمبدأ التداول على الإدارة. غير أن الواقع العملي يبين غياب مثل هذه الممارسات الديمقراطية في أغلب منظمات المجتمع المدني الجزائري وبالخصوص الجمعيات، كما نجد نقص احترافية العاملين في

¹ احمد بوكابوس، التنظيمات الاجتماعية والثقافية في الحركة الجمعي في الجزائر، مقارنة سوسيو تاريخية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص493.

هذا المجال وغياب التنظيم، الذي يجعل القيام بالدور المفترض للجمعيات غير ممكن¹. وخير دليل على ذلك نجد أن معظم رؤساء الجمعيات لديهم قناعة بأن الفضل يعود لهم في وجود هذه الجمعيات، مما يصعب التنازل على قيادتها حتى لو اضطر الأمر إلى حل هذه الجمعية.

إضافة إلى زوال أغلب الجمعيات أو تغير أدوارها بتغير رؤسائها نتيجة قلة الخبرات واحتكارها، التي من المفروض أن تتوارث من جيل إلى آخر دون نسيان أن الأسباب الداعية إلى الانخراط في العمل الجمعي لتحقيق المصالح الخاصة والمتمثلة في الترشح للانتخابات التشريعية مثلا، فأغلب رؤساء الأحزاب هم بالأصل رؤساء جمعيات ثقافية واجتماعية.

المحدد الوظيفي: يكون للجمعيات أهداف محددة زمنيا وموضوعيا، لكن أغلب الجمعيات في الجزائر تتسم بالخبوية تدور أغلبها في فلك الأحزاب السياسية. مما يجعلها طرفا مشارك في تنفيذ برامج الحزب وتابع لها. وبالتالي تحرف عن أهدافها المحددة في قانونها الأساسي، وهذا تعتبر مظهر آخر من مظاهر تبعية مؤسسات المجتمع المدني الذي يعرضها لمضايقات السلطة. إضافة مشكلة الفساد والرشوة والانتهازية التي تفشت حتى في الجمعيات الدينية، حيث نجد 166 جمعية دينية حُلت بسبب الاختلاسات و159 جمعية حُلت بسبب الإهمال و 66 أخرى بسبب الخروج عن الهروب عن الهدف والاختصاص².

وعلى العموم فإن النموذج البارز للجمعيات يتمثل في سيطرة الجمعيات ذات الدور المكمل والمدعم للسلطات في المجالات التي تخلت عنها الدولة، ألا هي القطاعات الاجتماعية، الثقافية والرياضية بالدرجة الأولى، حسب دراسة ميدانية أجريت حول الظاهرة الجمعوية في ولاية وهران، ويوضحها الجدول التالي:

¹ جريدة الشروق، بقلم ب. عيسى، جمعيات الأحياء والشباب تتسلل إلى البرلمان، عدد 1972، الصادر بتاريخ 19 أفريل 2007، ص 09.

² نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع و تنفيذ و تقييم السياسة العامة، مرجع سابق، ص 148.

الجدول يبين تعداد الجمعيات الناشطة بمدينة وهران لسنة 2005

النسبة المئوية	التكرار	طبيعة ونوع الجمعية
7,41%	111	الجمعيات الاجتماعية
25%	67	الجمعيات الثقافية
14%	36	الجمعيات الرياضية
7%	19	الجمعيات المهنية
5%	14	جمعيات أولياء التلاميذ
3%	7	لجان الأحياء
3%	7	الجمعيات الدينية
2%	5	الجمعيات الطلابية
100%	266	المجموع

المصدر: عمر دارس، الظاهرة الجمعية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر، مرجع سابق.

يتبين من الجدول جليا نموذجين غير متكافئين للجمعيات، فالمجموعة الكبرى المتألفة من الجمعيات الاجتماعية والثقافية والرياضية والتي تمثل أكثر من 80% من مجمل الجمعيات، حيث لا تشكل هذه الجمعيات خطرا على الدولة، فلا تزاخمها بل تسخرها الدولة لمأ الفراغ الذي تركته في هذه القطاعات ،

أما القسم الباقي 20% فإنه يتكون من لجمعيات المطالبة ببعض أو أبسط الحقوق التي لا تشكل ازعاج أو خطر للدولة مادام أنها مبعثرة وغير منظمة، لايمكن أن ترقى إلى مجموعة محلية او وطنية ضاغطة لعد اختلالات على مستوى البنى الداخلية لهذه الجمعيات.

المحدد الثقافي والاجتماعي: لقد كان نظام الحكم قبل التعددية نظاما منغلق لم يتح فرصة للحركات الاجتماعية للمشاركة في صنع القرارات غالقا الباب أمام مشاركة الأفراد والتنظيمات الاجتماعية في وضع السياسات العامة، الأمر الذي أثر سلبا على البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري وخلق في نفسية النخب المثقفة شعورا بالعزوف عن المشاركة السياسية، ومن بين النتائج المؤلمة بروز ظاهرة الإغتراب السياسي لدى الفرد الجزائري، وغياب روح التطوع والتكافل والتعاون الاجتماعي، إضافة لغياب الحس المدني وروح الحوار والنقاش.

خلاصة

تبين من خلال هذا الفصل أن انبثاق الحركة الجمعوية لا يمكن فصلها عن التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي عرفتها الجزائر، ولكن بقيت سيطرة الدولة على هذه المؤسسات الجمعوية تحول دون بروز مجتمع يكرس قيم المواطنة والمسؤولية والمساواة الاجتماعية، فظهر المجتمع المدني كان برغبة من السلطة ، حيث تستمد مختلف الجمعيات شرعيتها ومشروعيتها من الدولة وليس المجتمع والمواطن الذي تطوع للإنخراط فيها، فهي مؤسسات مقيدة، خاضعة للدولة، أوجدتها لتتهدم بالفضاءات والمجالات التي تخلت عنها.

فالواقع الجمعوي في الجزائر مخالف تماما لاطاره النظري الذي يجب أن يكون عليه من مبادئ وخصائص المجتمع المدني، فالعمل الجمعوي في الجزائر مملوء بمختلف التناقضات البنوية التي تعيق دوره، الذي من المفترض أن يكون ريادي في تفعيل نشاط الدولة.

الفصل الثالث: صنع السياسة التربوية في الجزائر

تعد التربية والتعليم من المطالب الاجتماعية التي تحقق طموحات الأفراد والمجتمعات، فالتعليم من أهم الحقوق الإنسانية الذي عن طريقه يتشكل عقل وفكر الإنسان، كما يتشكل وعيه الاجتماعي والسياسي الذي تتجسد فاعليته في الواقع، فالنظام التعليمي يلعب دور محوري في تلقين قيم المجتمع. لهذا تولى الدول أهمية للسياسات التربوية باعتبارها المنظم والمحقق لأهداف ومطالب المجتمع فيما يخص التربية والتعليم، والجزائر من بين الدول التي أعطت أولوية لذلك.

في هذا الفصل يتم التطرق إلى واقع السياسة التربوية في الجزائر، وذلك بتحديد المفاهيم المتعلقة بالدراسة، كالتربية والنظام التربوي كمبحث أول، أما المبحث الثاني سيعالج مرتكزات السياسة التربوية والمتمثلة في غايات وأهم مبادئ النظام التربوي الجزائري، وكذا مؤسسات صنع السياسة التربوية وطرق تأثيرها في ذلك، أما المبحث الثالث سنتعرض لإيديولوجية السياسة التربوية وأهم معوقاتهما.

المبحث الأول: مفهوم التربية والمفاهيم المشابهة لها

سيتم من خلال هذا المبحث تحديد مفهوم التربية والنظام التربوي لغويا واصطلاحا لتجنب الخلط بينهما واستخدام مصطلحات في أماكنها، كون التربية غاية تسعى الدول إلى تحقيقها حسب فلسفة مجتمعا وايدولوجياته، وهي أشمل من التعليم. في حين أن النظام هو ذلك الكل الذي يتفاعل مجموعة من الالعمليات المتأثرة فيما بينها.

المطلب الأول: تعريف التربية

لقد وجدت العديد من التعاريف وهي مختلفة باختلاف الزاوية التي سلطت عليها. لذا فالتربية بالمعنى اللغوي مأخوذة من: ربي أي غذى الولد وجعله ينمو، وأصلها ربا يربو أي زاد ونما. ولها معنى آخر إذا كان مصدرها رباً ، يربي بمعنى أصلحه وتولى أمره وقام عليه ورعا. أما في الانجليزية Education مأخوذة من اللغة اليونانية Educere بمعنى القيادة¹

أما اصطلاحا تعرف على أنها تنمية الشخصيات البشرية الاجتماعية إلى أقصى درجة تسمح بها إمكاناتها واستعداداتها بحيث تصبح شخصية مبدعة منتجة لذاتها ولمجتمعها². وهذا يعني أن التربية مرتبطة بإمكانيات واستعدادات الأفراد حتى تنمي شخصياتهم ليغيروا ما في أنفسهم، ومن حولهم نحو الأحسن.

يعرفها سعيد اسماعيل علي بأنها " تهذيب ملكات النفس العقلية والأخلاقية الكامنة فيها لتؤدي وظيفتها التي خلقت لها وتهيئتها إلى اتباع قوانينها في مدارج الكمال"³.

¹ شبل البدران، أحمد فاروق محفوظ، أسس التربية، ط1، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1993، ص15-16.

² محمد حسن العميرة، أصول التربية، ط1، عمان، دار المسيرة، 1999، ص11.

³ سعيد اسماعيل علي، نشأة الفكر التربوي وتطوره، القاهرة، عالم الكتب، 2002، ص134.

يعرفها علي راشد على أنها "عملية منطقية لإحداث تغييرات مرغوب فيها في سلوك الفرد من أجل تطور متكامل لشخصية الفرد في جوانبها المختلفة الجسمية والعقلية والانفعالية والاجتماعية"¹. وهذا التعريف نجد أنه وضع جميع العناصر التي لها دلالة واضحة لمعنى التربية.

المطلب الثاني: تعريف النظام التربوي

قبل الشروع في إعطاء تعاريف للنظام التربوي سنحاول معرفة ما تعنيه كلمة نظام، فهو حسب كوفمان (koufman) "المجموع الكلي للأجزاء والعناصر التي تعمل بطريقة مستقلة أو متفاعلة لتحقيق النتائج المطلوبة أو المخرجات على أساس الحاجات أو المتطلبات من النظام كالنظام التعليمي بمختلف مراحلها"². ومنه يضم عناصر وأجزاء لها وظائف محددة لإنجاز ما اتفق عليه من طرف واضعي النظام من نتائج وأهداف أو مخرجات.

النظام التربوي Educationnel institution يشير إلى النظام الذي يتضمن المعايير والقواعد والقيم المحددة لأدوار القائمين بالتربية، بالإضافة إلى أساليب ووسائل وطرق التربية المستخدمة في المجتمع³. كما يدل على مجموع العناصر والوسائل المرتبطة فيما بينها بواسطة علاقات متعددة، وتمتلك القدرة على التفاعل مع المحيط الاجتماعي والاقتصادي للاستجابة لحاجيات محددة بهدف التطور والتنظيم الذاتي، كما هو نظام يتسم بعدم الاستقرار لتفاعله الدائم مع ما هو متغير ممثلاً في النظامين الاجتماعي والاقتصادي⁴.

¹ علي راشد، مفاهيم ومبادئ تربوية، القاهرة، دار الفكر العربي، 1999، ص 17.

² فاروق شوقي البوهي، التخطيط التربوي، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، بدون تاريخ، ص 83.

³ سميرة أحمد السيد، مصطلحات علم الاجتماع، ط 1، المملكة العربية السعودية، مكتبة الشقري، ص 56.

⁴ محمد السوالي، السياسات التربوية، الأسس والتدبير، ترجمة: مصطفى حسني، الرباط، دار الإيمان، 2012، ص 173.

يمكن النظام التربوي أنه هو مجموعة التنظيمات والإجراءات التي تتبعها الدولة في تسيير شؤون التربية والتعليم في جميع الجوانب. كما يعد انعكاس للفلسفة الفكرية والاجتماعية والسياسية في أي بلد، بغض النظر عما إذا كانت هذه الفلسفة مصرحا بها أم لا.

وعليه يمكن القول أن النظام التربوي محصلة عدة عناصر علمية وسياسية واجتماعية واقتصادية وادارية، محلية كانت أو اقليمية أو عالمية متفاعلة فيما بينها، تسعى إلى التنمية البشرية وإعداد الفرد للحياة. بالتالي النظام التربوي قرار سياسي بالدرجة الاولى، وجزء من مطالب السيادة الوطنية، يبرز فيها دور الدولة وحاجات المواطنين ومطالب التنمية الشاملة.

المبحث الثاني: مرتكزات السياسة التربوية في الجزائر

تعتبر المدرسة هي المؤسسة التربوية وجدت أساسا لتكمل دور المنزل بعد تطور الحياة وتراكم الخبرات الانسانية. وجدت بالضرورة للقيام بوظائف تربوية لم يستطع المنزل استكمالها¹. وهذا التعريف يؤكد أن المدرسة تكمل المنزل والضرورة هي وحدها التي أدت إلى ظهور المدرسة. كما تعرف على أنها منظمة اجتماعية متخصصة في توجيه النشئ والشباب، حيث تتحمل مسؤولية اختيار الخبرة الانسانية للمتعلمين ونقل معناها ومحتواها إلى الصغار، وبذلك تعتبر المدرسة كأحد الوسائط الثقافية التي تؤثر في الفرد والمجتمع² من خلال جملة من الغايات والمبادئ تسعى إلى ترسيخها.

المطلب الأول: غايات ومبادئ النظام التربوي الجزائري

تتمثل غايات التربية في الجزائر في تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية شديدة التعلق بقيم الشعب الجزائري، قادر على فهم العالم من حوله. من أجل التكيف معه والتأثير فيه والإنتفاع على الحضارة العالمية من خلال تحقيق الغايات التالية:³

- تجذير الشعور بالانتماء للشعب الجزائري في نفوس الأطفال.
- تقوية الوعي الفردي والجماعي بالهوية الوطنية عن طريق ترقية القيم المتصلة بالإسلام والعروبة والأمازيغية.
- ترسيخ قيم ثورة نوفمبر 1954 لدى الأجيال الصاعدة.
- تكوين جيل منتشع بمبادئ الاسلام وقيمه.
- إرساء الركائز الديمقراطية، وتكوين مجتمع منفتح على العالمية.

¹ أبو طالب سعيد، شرشاش عبد الخالق، عوامل التربية، ط1، بيروت، دار النهضة العربية، 2001، ص73.

² عبد المنعم ميلاوي، أصول التربية، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2004، ص109.

³ المادة 02، القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08_04، عدد خاص، 23 جانفي 2008، ص60.

في النظام الجزائري يعتبر المدرسة الخلية الأساسية للمنظومة التربوية الوطنية، وهي الفضاء المفضل لإيصال المعارف والقيم. كما يجب أن تكون المدرسة في منأى عن كل تأثير أو تلاعب ذي طابع ايدولوجي أو سياسي أو حزبي. كما يمنع منعاً باتاً أي نشاط سياسي أو حزبي داخل المؤسسات التعليمية العمومية والخاصة¹.

تتمثل مهام المدرسة حسب القانون الجزائري في²:

- اكتساب التلاميذ معارف في مختلف مجالات المواد التعليمية.
- اثراء الثقافة العامة للتلاميذ بتعميق عمليات التعلم ذات الطابع العلمي والأدبي والفني.
- تنمية قدرات التلاميذ الذهنية والنفسية والبدنية وكذا قدرات التواصل لديهم.
- ضمان التحكم في اللغة العربية، باعتبارها اللغة الوطنية الرسمية وترقية توسيع تعليم اللغة الأمازيغية.

- تمكين التلاميذ من التحكم في لغتين على الأقل للفتح على العالم.
- إدماج تكنولوجيات الاعلام والاتصال الحديثة في محيط التلميذ.
- تنمية الحس المدني لدى التلاميذ فيما يخص التنشئة الاجتماعية.

إن المهام الموكلة للنظام التربوي كما جاءت في الأمرية 53_76 المؤرخة في 16 أبريل 1976 هي مصاغة على النحو الآتي³:

- تنمية شخصية الأطفال والمواطنين وإعدادهم للعمل والحياة .
- اكتساب المعارف العامة العلمية والتكنولوجية.

¹ المادة 16، القانون التوجيهي للتربية الوطنية، مرجع سابق، 67.

² المادة 04، نفس القانون، 63-64.

³ وزارة التربية الوطنية، إنجازات التربية الوطنية خلال 50 سنة، الجزائر، دار القصة للنشر، 2013، ص ص، 7_8.

- الاستجابة إلى التطلعات الشعبية إلى العدالة والقيم .
- تنشئة الأجيال على حب الوطن.
- تلقين النشء مبدأ العدالة والمساواة بين المواطنين والشعوب وإعدادهم لمكافحة كل شكل من أشكال التفرقة والتمييز.
- منح تربية تساعد على التفاهم والتعاون بين الشعوب وصيانة السلام في العالم على أساس احترام سيادة الأمم.
- تنمية تربية تتجاوب مع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

المبادئ الأساسية للتربية في النظام التربوي الجزائري

يتمثل الأساس الأول في الطلب الاجتماعي للتربية، حيث تعتبر التربية والتعليم الإلزامي، كحق من الحقوق وهي مظهر من مظاهر الاستجابة لاحتياجات التأهيل والعمالة، حيث تضمن الدولة حق التعليم لكل جزائري وجزائرية دون تمييز في الجنس أو الوضع الاجتماعي أو الجغرافي¹، ويتجسد هذا الحق في تعميم التعليم الأساسي وضمان مبدأ تكافؤ الفرص فيما يخص ظروف التمدرس ومواصلة الدراسة بعد التعليم الأساسي²، فالتعليم إجباري لجميع الفتيات والفتيات البالغين من العمر ست(06) إلى 16 سنة كاملة.

وهنا تسهر الدولة بالتعاون مع الآباء على تطبيق هذه القوانين³، إضافة إلى مجانية التعليم في المؤسسات التابعة للقطاع العمومي. في جميع المستويات⁴.

¹ المادة 10، القانون التوجيهي للتربية الوطنية، 2008، ص 66.

² المادة 11، من نفس القانون.

³ المادة 12، من نفس القانون.

⁴ المادة 13، نفس القانون.

الركيزة الثانية التي تقوم عليها السياسة التربوية هي سياسية وايدولوجية تتمثل في ديمقطة التربية، وبذلك تكون المدرسة أداة لتحقيق المساواة الاجتماعية، وتتجلى في المجانية والتعميم وتوزيع المعارف بطريقة مماثلة على جميع التلاميذ.

الركيزة الثالثة تتمثل في ربط التربية بالتنمية الشاملة لما لها من تأثيرات متعددة، وذلك بالربط بين الحاصل بين التكوين والانتاج.

لكن عند التحقق من مدى تطبيق هذه المبادئ والركائز نجد أن الدول بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، بعيدة عن تحقيق الديمقراطية رغم الميزانيات الضخمة المخصصة لهذه الغاية. وذلك بسبب التفاوتات الجهوية على مستوى انتشار التعليم والنشاط الاقتصادي السائد في هذه الجهات. إضافة إلى عناية الدولة بجهات مقابل التهويش الذي يطول أخرى، ناهيك عن الهوة العميقة بين ما تقدمه المؤسسات التربوية من برامج والمحيط الاجتماعي للمؤسسة.

المطلب الثاني: مؤسسات رسم السياسة التربوية في الجزائر

إن نجاح السياسة التربوية وتحقيقها لأهدافها يتضمن من الناحية المبدئية مشاركة مختلف الفواعل لها. ثم تحليلها بصورة أكثر منطقية للوصول إلى أسباب هذا النجاح والتمكن من إضفاء سمة التفكير الإستراتيجي على صانعي القرار. يهدف هذا العنصر إلى إبراز القوى الفاعلة والمؤثرة في صنع السياسات التربوية وطرق تأثيرها.

■ **السلطة التشريعية:** تعد السلطة التشريعية من أهم الجهات الرسمية التي تضطلع أساسا بتشريع اللوائح والأنظمة والقوانين ووضع القواعد العامة التي تنظم مختلف أوجه الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدولة. انطلاقا من الاختصاصات التي تمارسها هذه الهيئة يمكن لها أن تتدخل في عملية صنع السياسة التربوية، ومن أهمها الاختصاص التشريعي، الاختصاص المالي المتضمن موافقتها على مشاريع الميزانية، الاختصاص الرقابي والذي يمنحها حق الرقابة على الهيئة التنفيذية من خلال عدة آليات كبيان السياسة العامة والرقابة عن طريق اللجان الدائمة والمتخصصة والاستجاب¹.

السلطة التنفيذية: وتضم الأفراد العاملين في البيروقراطية الحكومية المتمثلة بالمؤسسات والهيئات واللجان والأجهزة الإدارية المتنوعة، التي غالبا ما تضطلع بتنفيذ السياسة التربوية، ففي الجزائر نجد ثلاثة مستويات للإدارة التعليمية المتمثلة في الإدارة المركزية على المستوى الوطني بمختلف أقسامها يتولى أمرها مسؤول برتبة وزير يشرف على تنفيذ السياسة العامة للبلاد في مجال اختصاصه، ثم يأتي المستوى المحلي والمتمثل في مديريات التربية المتواجدة في كل ولاية، ماعدا الجزائر تتواجد على ثلاثة مديريات،

¹ وصال نجيب العزاوي، السياسات العامة، حقل معرفي جديد، بغداد، مركز الدراسات الدولية، 2001، ص 46.

وتبلغ 50 مديرية ككل. ليأتي المستوى القاعدي الذي يتمثل في المؤسسات التعليمية مهما كانت درجة تعليمها، مثل المدرسة الابتدائية والمتوسطة والثانوية.¹

■ **السلطة القضائية:** يلعب القضاة دوراً كبيراً في تفسير السياسات العامة من خلال مراجعة النصوص أو تعديلها أثناء تقديم المشورة سواءً تعلق الأمر بمضمون السياسة أو تطبيقها. وتدخل هذه السلطة في العملية السياسية يرجع إلى عدة أسباب أهمها هي أنها السلطة الوحيدة المكلفة بالرقابة على دستورية القوانين والسياسات العامة، حيث يتم استشارتها حول بعض مشاريع السياسات العامة. فهي بمثابة رقيب قضائي على السياسات العامة بسبب قيامها بالمراجعة الدائمة والمنظمة للقوانين المعبر عنها لضمان شرعيتها.

تجدر هنا الإشارة إلى أن قيام السلطة القضائية بهذا الاختصاص لا يكون بمبادرة منها، بل انطلاقاً من قيامها بالفصل في المنازعات القائمة بين الأفراد والجماعات وبين أجهزة الدولة. كما تلعب دور الوسيط بين واضع السياسات العامة ومطبقها، حيث تقوم بعملية التفسير والتوضيح السليم والقانوني للمقصود من السياسات العامة، كما يمنحها هذا القدرة على المطالبة بتغيير الجهات المكلفة بتنفيذ السياسات العامة وتقييمها.²

الجماعات الضاغطة : تعرف الجماعات الضاغطة بأنها مجموعة من الأفراد مجتمعة في أهداف معينة يسعون لإحداث التأثيرات المطلوبة في السلوك الذي يتخذه صانع القرار تجاه قضاياهم ومطالبهم، وتوجيهه لتحقيق مصالحهم، مثل النقابات العمالية والجمعيات الاجتماعية والدينية والاتحادات المهنية.

¹ محمد بن حمودة، علم الإدارة المدرسية، نظرياته وتطبيقاته في النظام التربوي الجزائري، عنابة، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2006، ص 44.

² فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001، ص 217

وتسعى جماعات الضغط للتأثير على صناع القرار للاهتمام بمطالبهم وقضاياهم ومحاولة دفعهم لاتخاذ موقف له صفة السياسة العامة. وبذلك فهي تساهم في بلورة المطالب وتجميعها وإيصالها لصنع القرار، كما تساهم في ترشيد صنع وتنفيذ السياسات العامة من خلال تزويد أصحاب القرار بالمعلومات الواقعية عن موضوعات السياسة العامة وتعد الجماعات الأكثر تأثيراً في توجيه الكثير من السياسات العامة تلك التي تتميز بحسن التنظيم والحجم الواسع والموارد الكثيرة والقيادة الحسنة، ضف إلى المكانة الاجتماعية لهذه الجماعة أو تلك، و تماسك الأعضاء ودرجة المنافسة بين هذه الجماعات ونمط اتخاذ القرارات في النظام السياسي¹.

■ **المواطنون:** تحرص العديد من الأنظمة السياسية على سماع أصوات المواطنين وتلبية بعض مطالبهم لكن بدرجات متفاوتة، فحرص الأنظمة على الاستجابة لمطالب المواطنين وترجمتها في سياسات ما هو إلا دليل على تأثير الرأي العام على صناع القرار²، بحيث يستطيع المواطنون الضغط في إدراج مشاكل ومطالب في الأجندة السياسية عن طريق المظاهرات والعزوف الانتخابي³.

■ **وسائل الإعلام:** بحيث لها دور جوهري في التأثير على السياسات العمومية، وتوجيه الرأي العام، من خلال التلفزيون والصحافة المكتوبة، فهي المسؤول على تكوين أو تغيير رأي المواطنين حول تصرفات حكاهم في

إدارة شؤون البلاد.

¹ عامر خيضر الكبيسي، السياسات العامة: مدخل لتطوير أداء الحكومات، مصر، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008، ص 101.

² عامر خيضر الكبيسي، نفس المرجع، ص 106.

³ Charles Goffin, **Les politiques publiques**, Séminaire à Université de Pau et des Pays de l'Adour, 3 et 4 Aril 2007, p03.

المطلب الثالث: أساليب تأثير الفواعل على السياسة التربوية

إن عملية رسم السياسات العامة عملية معقدة (complexe) تشارك في صياغتها أطراف وجهات مختلفة، لكل منها قيم ومبادئ ومصالح تسعى إلى تحقيقها. كما أن هذه العملية متعددة ومتباينة حسب تباين الاعتبارات والجهات المشاركة في صنعها، فضلا عن أنها قد تتضمن اختيارا واعيا ومدروسا لأهداف جماعية وتتخذ تبعا لذلك قرارات ملزمة للجميع بعد اتخاذها صفة القانون، أي تمتلك صفة الشرعية. تواجه السياسة العامة في مختلف مراحلها مجموعة من المعوقات أهمها صعوبة وجود التوافق بين مصالح الجماعات المتباينة ومما يضطر الأفراد إلى اتباع أساليب وطرق تتفاوت درجتها حسب أهمية الهدف. وهذا العنصر نقطة مهمة في عملية صنع السياسة العامة وهي طرق تأثير الفواعل سياسية كانت أو اجتماعية في هذه العملية¹.

المساومة: تعرف بأنها عملية تفاوض بين شخصين أو أكثر ممن يتمتعون بالسلطة أو الصلاحية للاتفاق على حل مقبول ولو جزئيا لمصلحة أهدافها وليس بالضرورة أن يكون حلا مثاليا. فهي "التوصل إلى مبادلات مفيدة للطرفين" وهكذا فإن المساومة هي محاولة الوصول إلى تبادل منافع مشتركة بين المتساومين، فقد تتم بين المواطنين وصناع القرار، أو بين جماعات الضغط وصناع السياسة، أو بين أعضاء البرلمان فيما بينهم أو حتى بين دولتين في علاقة اعتماد متبادلة، كما قد تكون بين عدة أطراف.

المنافسة: تعرف بأنها نشاط يمارسه طرفان أو أكثر بهدف الوصول إلى الغاية نفسها. تحصل عند وجود شخصين أو أكثر تتعلق رغبتهما بالحصول على شيء ما يمتاز بالندرة النسبية، ويعمد كل منهما إلى تحقيق غايته دون تقديم نفع للآخر، بينما يحاول المتساومون تشجيع بعضهم البعض على قبول موقف قد

¹ نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة، مرجع سابق، ص 69.

يفيد الجميع، غير أن هناك بعض المواقف تجعل المتنافسين يلجئون إلى المساومة لوجود خطر يعترضهما كتكوين الحكومات الإئتلافية.

الصراع: إن الصراع نشاط تقوم به مجموعتين أو أكثر للسعي نحو تحقيق أهدافها، ونجاح مجموعة معينة يلغي نجاح مجموعة أخرى و يلحق بها خسارة، ويتخذ الصراع شكلا عنيفا أو سلميا.

الأمر المفروض: هو إصدار الأوامر والتعليمات من الأعلى إلى الأدنى في المنظمة الواحدة، ويتم عبر السلم الهرمي ومن الرؤساء إلى المرؤوسين، وذلك لتوجيههم لتبني برامجهم باستخدام منظومة التحفيز والثواب والعقاب.

التعاون: إن التعاون يعني موافقة بين الأطراف من أجل قضية معينة، وذلك بعد الاقتناع بها بناء على حقائق كانت غائبة أو معلومات كانت غير متوفرة أو مصالح لم تكن واضحة لهم. والتعاون يأتي نتيجة اقتناع أحد الأطراف بقضية ما والاتفاق على تحقيق أهداف مشتركة تخدم مصالح الجميع لا أهداف شخصية.

المبحث الثالث: واقع المنظومة التربوية في الجزائر

إن فهم السياسة العامة يعتمد في الأساس على ثلاثة متغيرات تتمثل في:

الأفكار (Ideas)، أي الأيديولوجية التي تتبناها السياسة العامة. (Interests) وهي المصالح التي تعبر عنها هذه السياسة العمومية لطبقة اجتماعية معينة أو إحدى جماعات المصالح في المجتمع، (Institution) أي المؤسسات السياسية والإدارية المختلفة التي تساهم في تشكيل وتنفيذ السياسة العمومية. وهذا يعني أن السياسات العمومية والتعليمية خصوصا تصنع بواسطة قادة تأثروا ببعض الضغوطات المصلحية لبعض الجماعات، وهم في صياغتهم لهذه السياسات يكونوا خاضعين للتوجهات الأيديولوجية وشكل المؤسسات السياسية في المجتمع وطبيعة العلاقة بينهم¹.

المطلب الأول: أيديولوجية السياسة التربوية في الجزائر

إن التربية والسياسة في تفاعل مستمر، إذ تعكس التربية الوضع الراهن السياسي للدولة قوة أو ضعفا، والسياسة التربوية جزء من السياسات العامة للدولة، كما تتخذ السياسة التربوية وسيلة لتحقيق توجهاتها الأيديولوجية، حيث أن الدولة في تخصيصها لمجموعة من الموارد وتحديدها للتوجهات لا يقتصر دورها على توفير الممتلكات والخدمات، وإنما يتجاوز ذلك إلى الاستجابة إلى الطلب المعبر عنه من قبل مكونات التشكيلة الاجتماعية، وتحديد الإطار العام لأنشطتها. ومن خلال محتويات هذه السياسات والغايات التي تريد تحقيقها، فإن الدولة تعين وتشارك بشكل مباشر وغير مباشر الأفراد والجماعات المعنية بهذا المجال².

¹ شبل بدران، سياسة التعليم في الوطن العربي، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1992، ص 05.

² محمد السوالي، السياسات التربوية: الأسس والتدبير، مرجع سابق، ص 39، 40.

إن تعدد الفواعل في المجال التربوي يؤدي أحيانا إلى صعوبة اتخاذ القرارات حول القضايا التربوية ووضع الاستراتيجيات وبرامج التنفيذ وسبل التقويم، حيث يقول محمد السوالي " أن القرارات الإدارية لاتتخذ من قبل المؤسسات الرسمية وحدها، بحيث تأخذ بعين الاعتبار التأثير الاجتماعي والفردى للفاعلين والاتجاهات الثقافية والشروط الظرفية من جميع الأنواع.

تتباين السياسات التربوية من مجتمع إلى آخر، ومن زمان إلى آخر، وهذا التباين يعود إلى إختلاف الفلسفات التربوية المتبناة والتوجهات العامة الحاكمة للنظام السياسي عامة. فتحديد مضمون السياسة التعليمية يتوقف على معرفة فلسفة التربية السائدة في المجتمع¹، باعتبار أن التربية عملية تشكيل اجتماعي لأفراد المجتمع، يكتسب من خلالها أفرادها مختلف المهارات والاتجاهات والخبرات التي تساعد على رسم حياتهم وتطويرها.

في الجزائر أعتبرت المدرسة أداة حاسمة وفعالة لتحقيق تحول ثقافي عميق، وليست مجرد جهاز مهمته تلقين المعارف، حيث أن الوضع الثقافي الجزائري من خلال مشروع المدرسة الأساسية استطاع أن يعبر عن انحيازه الشديد لصالح الطبقة الفقيرة والشعبية ، لأن الثقافة السائدة هي ثقافة الطبقة الجماهيرية المسيطر عليها من طرف النخبة الحاكمة، وذلك من أجل تدعيم سلطتها وهيمنتها على الحكم.

رغم ذلك يصعب القول أن هنالك فلسفة تربوية للمجتمع الجزائري بسبب ماخلفه الاستعمار من تراث ثقافي والذي مازالت آثاره حتى الآن. إضافة إلى المتاهات التي دخلت فيها الجزائر المتمثلة في التجريب بالمحاولة والخطأ أو اعتناق فكر تربوي وافد لا يتوافق مع الثقافة الجزائرية ومختلف المبادئ والاتجاهات للمجتمع الجزائري، مما أدى ذلك إلى انحراف هدف السياسة التعليمية والمتمثل في تربية المواطن وبناء شخصيته الجزائرية.

¹ سلوى شعراوي، أنماط القيادة والسياسة العامة، بيروت، مكتبة النهضة العربية، 1988، ص146.

إن التعليم مرتبط باحياء الهوية الجماعية والثقافية وتحديث مقومات الشخصية الوطنية، ببناء و مؤسسة الكيان السياسي للأمة. تدخلت الدولة بطريقة جذرية في صياغة المجتمع ووضع مشروع تحديثي وتوحيدي لتجاوز الارث الاستعماري. وهنا استغلت النخبة الحاكمة كل الأبعاد والرموز الثقافية والمؤسساتية ووظفت وحدانية المذهب العقائدي والديني والتراث الثقافي لفائدة مشروعها السياسي، على اعتبار أن بناء الدولة الوطنية المجاهدة هو في حد ذاته بعث للأمة. حيث أدت المخططات التنموية ابان عقد الستينات والسبعينات وحتى الثمانينات إلى ذوبان المجتمع في الدولة وهيمنة المجتمع السياسي على المجتمع المدني.¹

وحسب رأي الأستاذ الياس بوكراع فإن نظام الرئيس هواري بومدين نهل من منظومة القيم الأخلاقية الجماعية المستمدة من الموروث الثقافي والديني، ومن الايديولوجيات المسطرة آنذاك. وهذا ما يفسر إناطة الرئيس بومدين لطالب الابراهيمي ومولود قاسم (جمعية العلماء المسلمين) مهمة احتكار تدبير الهوية والثقافة والتربية. كما قام بتوازنات جديدة وذلك من خلال تجنيد كل الشرائح المعارضة للنظام والتعامل معها، فمختلف البرامج التنموية خلقت طبقة داعمة للنظام، حيث أن هذا الترابط بين الثوريين والمحافظين جاء لتحسين المجتمع من الحداثة التي تحمل معاني المواطنة والديمقراطية والتعددية.²

فالمنظومة التربوية حصرت تداول المعرفة والخبرات التعليمية بين المعلم والتلميذ دون مشاركة بقية أفراد المجتمع، كما حصرت المسؤولية التعليمية في أضيق نطاق ممكن بدلا من جعلها ظاهرة عامة ومشاعة بين أفراد المجتمع كافة. كما أدت أحادية التوجه النظامي إلى أحادية التوجه المركزي في إدارة التعليم، بحيث صار اتخاذ القرارات ورسم الخطط التربوية في مجال المناهج وتدريب المعلمين واستعاب

¹ نور الدين دخان، تحليل السياسة التعليمية العامة: نموذج الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والاعلام، 2007، ص 217.

² الياس بوكراع، الجزائر الرعب المقدس، ترجمة خليل أحمد خليل، الجزائر، دار الفارابي، 2003، ص 83.

الطلاب في مراحل التعليم كلها عمليات مركزية تشارك فيها إلا فئات محدودة يغلب عليها الطابع الفني والإداري¹.

المطلب الثاني: سوسيولوجية الأزمة التربوية

في إطار المحددات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في الجزائر نستطيع نقر بمحدودية دور جماعات المصالح الممثلة في الحركة الجمعوية، إنطلاقا من الاطار غير الديمقراطي للعملية السياسية عموما، وعدم استقلالية هذه الجماعات من جانب آخر²، فجماعات العمل الجمعوي كما في السابق امتداد لسلطة الدولة تعمل تحت مظلة الحزب الواحد، ولم تستطع إلى اليوم وبالرغم من استقلاليتها النسبية أن تقطع علاقات الولاء السابقة، وما تأسس منها في عهد الانفتاح والتعددية، يفند إلى مفهوم المجتمع المدني المعاصر الذي وظيفته التكامل مع وظائف الدولة ومساعدتها في القيام بالمهام التي تخلت عنها اتجاه المجتمع.

إذا كانت وظائف جماعات المصالح هي التأثير على صنع السياسات بما يحقق مصالحها أو يدعمها، فإن منظمات المجتمع المدني في الجزائر انحصرت في كونها مصدرا للمعلومات أو قناة لتقديم الشكاوي أو أداة تدعيم سيطرة النظام على أعضاء هذه الجماعات³. وإذا كانت علاقة الجمعيات بالسياسات العمومية تتجه نحو مسؤوليات ثلاثة من صنع وتنفيذ ورقابة. فإن هذه العلاقة في النظام الجزائري تكاد تنحصر في المستوى الثاني أي التنفيذ. بحيث أدت هذه الجمعيات بتبنيها للسياسة التربوية التي رفعها

¹ محمود أحمد موسى، خلفيات النظام التعليمي في الجزائر، المستقبل العربي، العدد 42، 1982، ص 11.

² أماني قنديل، دور الأحزاب و جماعات المصالح في السياسة العامة، القاهرة: مكتبة النهضة العربية، 1988، ص 169.

³ ابراهيم سعدي، بحثا عن المجتمع المدني الجزائري، الشروق اليومي، الصادرة بتاريخ 09 مارس 2003، ص 14.

النظام وظيفة ايجابية ممثلة في أحد أدوات تحقيق الاستقرار والنظام وذلك للدور التعبوي الذي لعبته و مازالت تلعبه.

إن التناول السوسولوجي للعلاقة القائمة بين مختلف مكونات المجتمع، يدفع قبل كل شيء إلى تناول أزمة النظام التربوي في الجزائر وفهمها في شموليتها، بالتالي لا يمكن فهمها على أنها أزمة قطاعية معزولة تتعلق فقط بمجال محدد، إنما هي في العمق جزء من كل اجتماعي وسياسي وثقافي تام. فالأزمة تعبر عن أزمة مجتمع، حيث أن نظامنا التربوي أُسس وهو يحمل أسباب أزمته البنوية، تفاقمت مع الوقت وتعدد أشكال الاصلاح المغرقة في التبعية والتبسيطية المحضة، التي انتهت إلى حالة الشلل بعيدة عن الرهانات الجديدة المتمثلة في تنامي دور منظمات المجتمع المدني.

إن الطابع الاشكالي للمشروع التربوي الجزائري ومحاولة الكشف عن بعض أبعاده ودلالاته وعلاقاته المعقدة بزخم التحولات الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والحضارية التي يجتازها المجتمع الجزائري يدفعنا نحو محاولة الكشف عن المنطق المتحكم في الخطابات المنتجة ومرجعياته الفكرية. فهذا الطرح لا يتعدى تحليل العلاقة الطبيعية الموجودة بين المؤسسة التربوية والمجتمع ككل، لأن مشكلة النظام التربوي في الجزائر هي أزمة بنيوية ذات علاقة بالاختيارات التنموية عموما. ومنه ألا يحق للمجتمع نفسه البحث عن مواصفات الانسان الجزائري الذي يسعى إلى تكوينه عن طريق المؤسسات التربوية؟¹

تكاد تتفق كل الخطابات الفاعلة في الحقل الاجتماعي، على أن إشكالية التعليم في الجزائر مردها إلى خلل وظيفي وتقني، يكفيه جملة من التعديلات البسيطة ليعود النسق إلى حالة توازنه، إلا أن الرؤية العلمية تدعو إلى تصور عميق للأزمة في شموليتها كونها متعددة الجوانب ومتسمة بتشابك علائقي

¹ علي سموك، المشروع التربوي الجزائري بين معوقات الأزمة وواقع العولمة: مقارنة سوسولوجية، مجلة العلوم الانسانية، العدد 07، بسكرة، جامعة محمد خيضر، فيفري 2005، ص 124.

وتاريخي يرتبط بالإرث الاستعماري. وهكذا فبالرغم من كون الجزائر قد حددت منذ الاستقلال مجموعة من المبادئ، إلا أن التعامل مع معها قد ظل في العموم محكوما بالظرفية وخاضعا لأهداف كثيرا ما كانت حقل للصراعات بين القوى المهيمنة على الحقل الاجتماعي.

نستطيع القول أن تأثير منظمات المجتمع المدني على السياسة التربوية اتسم بالمحدودية بشكل عام، واقترن أساسا بتبنيه لها، لأنها تعتبر مطلبا جماهريا وتطور تأثيراتها مرتبط بمدى تطور المسار الديمقراطي وتكريس الحريات واحترام السلطة لحقوق المواطنة. عن طريق اخضاع هذه الجمعيات لتمثيل حقيقي خاصة في ظل غياب ثقافة سياسية تعمق الوعي السياسي لدى أفرادها ولدى الرأي العام¹.

¹ نور الدين دخان، تحليل السياسة التعليمية العامة، مرجع سابق، ص 253.

خلاصة

في نهاية هذا الفصل نستنتج أن قطاع التربية والتعليم يعتبر عامل من عوامل التغيير الفعال، نظرا لآثاره السياسية والاجتماعية البالغة الأهمية، فهو تؤثر في الفرد بإكسابه مختلف القيم والأخلاق التي تساهم في بناء شخصيته، كما تؤثر في علاقته بمحيطه.

فالسياسة التربوية هي مختلف الأنشطة في المجال التربوي، وهي إحدى مخرجات النظام السياسي لتقييم فعاليته ومدى قدرته على تحقيق الأهداف المرسومة، فصنع السياسة التربوية هي عملية جماعية يشترك فيها عدة فواعل، بحيث لكل طرف دور تأثيري مختلف عن آخر، كما قد تكون هذه التأثيرات إما ايجابية تتمثل في تفعيل السياسة التربوية، والعمل على تحسينها وتطويرها، أو سلبية تكون معرقة لها. ذلك أن كل فاعل تحركه مصالحه وإيديولوجيته الخاصة به، وعليه فإن السياسة التربوية عملية معقدة، تحتاج إلى توافق بين مختلف الأطراف تقدم فيها تنازلات من أجل حل المشكلات التربوية.

الفصل الرابع: العلاقة التفاعلية بين الحركة الجمعوية والسياسة التربوية في الجزائر

شهد العقد الماضي إنتشار واسع لإستخدام مفهوم الشراكة والمشاركة بين مختلف القطاعات من مؤسسات المجتمع المدني والحكومات. وتعني الشراكة تضار الجهود بين مختلف الفواعل على المستوى القومي والإقليمي، لمواجهة المشاكل العمومية. من خلال اتصال فعال للوصول إلى اتفاق وتعاون لصياغة مقبولة لهذه الشراكة.

ونتيجة للتحديات التي تواجه الحركة الجمعوية أثناء القيام بالدور المنوط بها في السياسة التربوية بالجزائر، سيتم في هذا الفصل توضيح مختلف هذه التحديات، التي تفرض على الدولة الجزائرية أن تأخذ بتوجهات جديدة ومختلفة حول كيفية إدارتها. المبحث الأول يعالج الإطار القانوني الذي ينظم سير جمعيات أولياء التلاميذ، أما المبحث الثاني يتطرق إلى دور الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ في الحياة المدرسية كدراسة حالة، أخيرا في المبحث الثالث سيتم تبيان أهم المعوقات التي تحول دون تأدية الدور المفترض، وكذا آليات تفعيله.

المبحث الأول: مفهوم جمعية أولياء التلاميذ

ليس من السهل حصر مدلول واحد في بناء أي مؤسسة تربوية، فهناك المدلول المادي المعبر عنه بإنجاز مجموعة من المرافق والمحلات واقتناء التجهيزات. وهناك المدلول الحضاري والاجتماعي الذي يرمز إلى ما بلغه أي مجتمع من رقي حضاري وتقدم فكري. إذ أن توسع أو تقليص شبكة المؤسسات التعليمية في أي دولة يعد بمثابة مؤشر على ما حققه أي مجتمع من نصر على الجهل والامية والفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية، وهذا النجاح لا يتم إلا بتضافر جهود مختلف الشركاء الاجتماعيين.

المطلب الأول: أهمية التفاعل الاجتماعي في الحياة المدرسية

تعتبر الحياة المدرسية في أي مؤسسة تعليمية صورة مصغرة عن المجتمع، بحيث ينبغي أن تكون المؤسسة التربوية بمحتواها الثقافي والاجتماعي والسياسي بشكل يجعلها تؤثر في المجتمع بنفس المقدار الذي تتأثر به. ويهتم علم النفس الاجتماعي بدراسة التفاعل الاجتماعي الذي يتم بين فردين أو أكثر، حيث يبدأ اتصال الطفل بالمجتمع عن طريق الأسرة باكتسابه اللغة التي تساعده على التفاعل ليتحول لكائن اجتماعي. ويتمثل التفاعل الاجتماعي في العلاقة المتبادلة في التأثير والتأثير.

يمكن القول باختصار أن العلاقات الاجتماعية تنشأ بين الناس حين يقوم بينهم التفاعل الاجتماعي الذي يؤثر أثناءه الأفراد في بعضهم البعض عن طريق تبادل الأفكار والتصرفات. ويعتبر التعاون والتنافس والصراع أمثلة لهذه العمليات الاجتماعية التي تتم داخل الجماعة¹.

وإذا نظرنا للموضوع من زاوية تربوية نجد أن المؤسسات التعليمية بوضعها الحالي في حاجة كبيرة إلى الاستفادة من الحقائق العلمية التي توصل إليها البحث العلمي في مجال ديناميكية الجماعة، حيث

¹ مصطفى الحشاش، علم الاجتماع ومدارسه، ج2، القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر، 1966، ص07.

أن كثيرا من المشكلات التي تعانيها المؤسسات التربوية بالجزائر يمكن تشخيصها وعلاجها في ضوء حقائق علم النفس الاجتماعي وحقائق العلوم الأخرى.¹ إذ يجب أن تكون الحياة المدرسية مبنية على أسس التعاون والتكافؤ والتشاور بين مختلف أطراف المجموعة التربوية من أجل بلوغ الغاية المنشودة المتمثلة في تربية الأجيال الصاعدة تربية تعود بالفائدة على حركة المجتمع.

تتكون المجموعة المدرسية في أي مؤسسة بمختلف أعضائها من التلاميذ والأساتذة والموظفين والأولياء التي تعرف بالأسرة التربوية، حيث تنتزع فيما بينهم مجموعة من المهام لخدمة غايات وأهداف محددة مسبقا وبالشكل الذي يضمن للأسرة الواحدة الرقي والازدهار للحفاظ على مكانتها في المجتمع. وهذا ما يؤكد عليه القانون الجزائري باعتبار أن الجماعة التربوية تتشكل من التلاميذ وكل من يساهمون بطريقة مباشرة وغير مباشرة في تربية وتكوين التلاميذ وفي الحياة المدرسية وتسيير المؤسسات المدرسية.²

وعليه فإن صلاح أي مجتمع يكمن في صلاح مؤسساتها، وفي مقدمتها المؤسسات التربوية التي تعد بمثابة منارة يهتدي بها الأجيال لما تقدمه من غذاء روحي وفكري.

¹ محمد بن حمودة، علم الإدارة المدرسية، مرجع سابق، ص 141.

² المادة 16، القانون التوجيهي للتربية الوطنية، مرجع سابق، ص 68.

المطلب الثاني: الإطار القانوني لجمعية أولياء التلاميذ

تعتبر جمعية أولياء التلاميذ من أحد المؤسسات المجتمعية التي تساهم في تفعيل دور المدرسة، كونها منبثقة من أولياء الأمور. أكدت الدراسات والأبحاث أن المدرسة وسيلة أساسية لنمو المجتمعات، فالمدرسة بحاجة إلى رعاية كاملة من المؤسسات المجتمعية الأخرى للنهوض بها وتمكينها من تحقيق رسالتها والتمثلة في تربية النشء وتكوين الأجيال، وحمايتها من التحديات الخارجية والداخلية التي قد تعوق أدائها ودورها الحقيقي.

ومن أجل تفعيل دور المؤسسات التعليمية أنشئت جمعيات تساهم بقسط كبير في تحسين المستوى الأدائي داخل هذه المؤسسات ماديا ومعنويا. منها جمعية أولياء التلاميذ.

لماذا من المهم أن يكون لدينا وسيط بين الأسرة والمدرسة؟

الوسيط بين المدرسة والبيت مهم نظرا لما يقدمه للتلاميذ من خدمات من خلال شراكة نشطة وفعالة. وقد أظهرت الأبحاث أن الآثار الايجابية لهذه الشراكة على ثلاثة مستويات:¹

- ينعكس ذلك على المستوى الدراسي للتلاميذ من خلال تصرفاتهم وحالتهم النفسية، نتيجة إهتمام أولياءهم بمشاكلهم وانشغالاتهم.
- يظهر ذلك من خلال العلاقة الحسنة بين المعلمين والأولياء، والتي تنعكس على وظيفة ودور كل طرف.

¹ Le Conseil National des Parents d'élèves d'Ecole Primaire, **Pour une Association de parents d'élèves efficace**, Quatrième Edition, 12 Marlborough Court, Dublin, 2010, P06.

▪ تعرف الأولياء على فعالية دورهم عن طريق فضاءات الحوار والنقاش الذي يلعب دور في توعية الأولياء بمهامهم.

توجد جمعية أولياء التلاميذ على مستوى كل مؤسسة تربوية، وتتكون من أولياء التلاميذ الذين يزاولون دراستهم بصورة منتظمة في مدرسة معينة مهما كان مستوى التعليم الممنوح بها سواء كان أساسي أو ثانوي.¹ وتنشط في المؤسسات التعليمية وفق قانونها الأساسي الذي يتألف من مجموعة من المواد التي تبين إنشائها وكيفية تشكيلها وتسييرها وحصولها على الموارد المالية وإنفاقها.

جمعية أولياء التلاميذ هي الهيكل المدرسي الرئيسي الذي يدعم الشراكة بين الأسرة والمدرسة. حيث أن من أهم المجالات التي تستطيع هذه الجمعيات الإسهام فيها هو العمل على زيادة وعي وإهتمام المجتمع ككل بالتعليم وتكثيل إتجاهات الأولياء نحو الإهتمام بتعليم أبنائهم.²

هنالك عدة أنواع لجمعيات أولياء التلاميذ، فمنها الجمعيات الوطنية التي تنشط على مستوى ولايتين أو أكثر أو على مستوى التراب الوطني، وهي تخضع لسلطة وزير الداخلية والجماعات المحلية في منح تصريح التأسيس، ثم الجمعيات المحلية التي تنشط على مستوى إقليم بلدية واحدة أو عدة بلديات داخل الولاية أو المديرية التي يقع ضمن اقليمها نشاط الجمعية.


إن شبكات الجمعيات المحلية تبدو أنها مرتبطة أكثر بالفضاءات المتصلة مباشرة بالحياة اليومية للأفراد كالمدرسة من جهة. ومن جهة أخرى إن الجمعيات المحلية تعد الرهان الأساسي بالنسبة للأحزاب السياسية ومحاولة التواجد والتأثير في هذه الفضاءات.

¹ الكتاب المدرسي، التربية المدنية، السنة أولى متوسط، الجزائر، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، 2013، ص 30.

² مرسي محمد منير، الإدارة المدرسية الحديثة، القاهرة، عالم الكتب، 1998، ص 67.

تتكون جمعية أولياء التلاميذ بحرية وإدارة أعضائها المؤسسين إثر جمعية عامة تأسيسية، تجمع 15 عضوا على الأقل، وتصادق على قانونها الأساسي، وتعين مسؤولي هيئتها القيادية. يتألف مجلس الجمعية من أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات من الأعضاء العاملين، ويكون هؤلاء الأعضاء قابلين للتجديد كل عام بنسبة الثلث.¹ ومن بين أعضاء المجلس تنتخب الجمعية العامة مكتبا لها يتألف من: الرئيس - نائب أو نواب الرئيس - كاتب عام - أمين المال - مساعدين. و الهيكل التنظيمي أدناه يوضح ذلك:

الهيكل التنظيمي لجمعية أولياء التلاميذ



¹ المادة 06، قانون الجمعيات رقم 06_12، مرجع سابق، ص 35.

شروط تأسيس جمعيات أولياء التلاميذ

نص المشرع الجزائري على ضرورة توافر مجموعة من الشروط لإنشاء الجمعيات، وهي عبارة عن أحكام تمس كل الجمعيات بغض النظر عن نشاطها.

الشروط الموضوعية¹

- أن لا تهدف الجمعية لتحقيق الربح.
- أن لا يخالف هدف تأسيسها النظام الأساسي للجمعية، أو النظام العام، أو الآداب العامة والقوانين المعمول بها.
- أن يكون عدد الأعضاء المؤسسين 15 عشر، يعلنون بصفة إدارية عند ميلاد الجمعية.

الشروط الإجرائية

- ايداع تصريح التأسيس لدى والي مقر الجمعيات التي يهيم نشاطها المجال الإقليمي لبلدية واحدة أو عدة بلديات داخل ولاية واحدة. أو لدى وزير الداخلية بالنسبة للجمعيات التي يكون نشاطها مشتركا بين الولايات أو وطنيا.
- إشهار تأسيس الجمعية في جريدة إعلامية ذات توزيع وطني وعلى نفقة الجمعية.
- قائمة تشمل الأعضاء المؤسسين وأعضاء الهيئات القيادية وتوقيعاتهم وحالاتهم المدنية ووظائفهم وعناوين مساكنهم.
- نسختان مطابقتان للأصل من القانون الأساسي.

¹ كلثوم وهاي، التسويق في المنظمات غير الهادفة للربح: دراسة حول الجمعيات الجزائرية، مذكرة غير منشورة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، بومرداس، جامعة أحمد بوقرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2011، ص 33.

الشروط الواجب توفرها في الأعضاء المؤسسين: يشترط في الأفراد الذين يرغبون في تأسيس جمعيات

أولياء التلاميذ أن تتوافر فيهم الشروط التالية:¹

- يشترط في الأشخاص المؤسسين أن يكونوا راشدين.
- أن يتمتعوا بالجنسية الجزائرية
- أن يتمتعوا بالحقوق المدنية والسياسية.
- أن يكون للأعضاء أبناء يزاولون الدراسة أو ممن يتولون الكفالة القانونية للطفل.

¹ المادة 08، القانون الأساسي للفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ، المؤرخ ب25 سبتمبر 1997، ص 04.

المبحث الثاني: دور الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ في تفعيل الحياة المدرسية

بعد فشل الجمعيات المحلية في تحقيق مطالبها بالحجم الذي تطمح إليه، لجأت إلى تنسيق جهودها على شكل شبكات وفدراليات، بغية التأثير أكثر في القرار التربوي والمشاركة في الاستشارة حوله. وبشكل تنظيمي جديد سمح ببروز فيدراليات عديدة في ميدان التكفل بأصحاب الحاجات الخاصة على سبيل المثال في علاقات بالمؤسسات الرسمية. نفس الإتجاه التنظيمي الملاحظ على فدرالية جمعيات أولياء التلاميذ.

المطلب الأول: التعريف بالفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ.

فدرالية جمعيات أولياء التلاميذ هي جمعية وطنية، تمارس نشاطاتها وتطور علاقاتها عبر التراب الوطني وخارجه دون الإخلال بقوانين الدولة، كما تمارس نشاطاتها لمدة غير محددة، يتواجد مقرها بالجزائر العاصمة¹. ولها مجموعة من أهداف تتمثل فيمايلي:²

- التنظيم والإشراف والمتابعة المستمرة لنشاط مكاتبها الولائية لجمعيات أولياء التلاميذ المهيكلة والتابعة للفدراليات الوطنية.
- إنشاء وهيكله مكاتبها الولائية كما لها صلاحيات تجديد المكاتب التي تثبت عجزها.
- العمل على تحسين المنظومة التربوية ومؤسسات التكوين المهني لخدمة مصالح التلاميذ في جميع الأطوار والمراحل بما فيها مرحلة التعليم العالي والبحث العلمي.
- تمثيل الأولياء على المستوى الوطني.
- تعزيز وتطوير علاقات التعاون بين شركاء الجماعة التربوية

¹ المادة 04، القانون الأساسي للفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ، نفس المرجع، ص03.

² المادة 03، نفس المرجع، ص02.

- العمل على ضمان الحقوق المادية والمعنوية التربوية للتلميذ
- الدفاع عند الإقتضاء على حقوق الجمعيات الولائية والقاعدية أمام السلطات القضائية باعتبارها الطرف المدني.

تشكيلة فدرالية جمعية أولياء التلاميذ

تتضمن الفدرالية الوطنية هيئة مداولة ومجلس وطني ومكتب تنفيذي.

- **هيئة المداولة:** تتكون من الجمعية العامة التي تضم الممثلين المفوضين من الولايات، يحدد عدد المنديين ب05 أعضاء لكل ولاية . وتتمثل مهامها في:
 - تعديل والمصادقة على القانون الأساسي والداخلي.
 - المصادقة على أعضاء المجلس الوطني المتكون من 03 ممثلين من كل ولاية. الموافقة على المقتنيات من الأملاك العقارية والمنقولة وتسجيلها ضمن دفتر الأملاك.
 - تقبل الهبات والهدايا والوصايا بإثباتات وبالشروط القانونية.
- تجتمع الجمعية العامة على الأقل مرة في السنة دورة عادية وعند الإقتضاء تجتمع لدورات استثنائية بطلب من (3/2) ثلثي أعضاء المجلس أو بطلب من الرئيس.¹ وتكون مدولاتها صحيحة إذا حضرها الأغلبية البسيطة، في حالة عدم اكتمال النصاب تستدعى الجمعية العامة مرة ثانية في ظرف شهر من تاريخ إنعقاد اجتماعها الأول، وعندها تعقد الجمعية العامة دورتها رسميا وهذا مهما كان عدد أعضائها الحاضرين.²

¹ المادة 11، نفس المرجع، ص 06.

² المادة 13، نفس المرجع ، ص 06.

- **مجلس الفدرالية الوطنية:** يتكون من 03 أعضاء معينين من طرف مكتب الفدرالية الولائية المهيكلة، يجتمع المجلس مرة كل ستة أشهر في جلسات عادية وكلما دعت الحاجة لذلك.¹
- **المكتب التنفيذي:** يتكفل بالمهام التالية:²
 - العمل على تنفيذ الأحكام التنظيمية للنظام الداخلي وقرارات الجمعية العامة والمجلس الوطني.
 - تسيير وإدارة أموال الفدرالية الوطنية.
 - تحديد مبالغ النفقات الخاصة.
 - إقتراح التعديلات في القانون الأساسي.
 - تحضير التقرير الأدبي قبل عرضه على الجمعية العامة.
 - ضمان الإعلام المستمر لأعضاء الفدرالية.
 - تنمية العلاقات مع الجمعيات الوطنية وهيئات قطاع التربية والثقافة والشباب والرياضة.

¹ المادة 17، نفس المرجع، ص 08.

² المادة 19، نفس المرجع، ص 09.

المطلب الثاني: واقع مشاركة الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ في السياسة التربوية

عند الحديث عن جمة أولياء التلاميذ في صنع السياسة التربوية ، يتبادر إلى الذهن الشريك الآخر أو الفاعل الأساسي وهو الدولة،لذا فإن تبيان دور فدراليات جمعيات أولياء التلاميذ مرهون بطبيعة العلاقة بينها وبين السلطات العامة المتمثلة في وزارة التربية الوطنية. هل هي علاقة تقوم على أساس التعاون والإعتماد المتبادل؟ أم هي علاقة في طور التشكل وتتجاذبها توجهات متناقضة ؟

بعد الإفتاح أصبحت طبيعة العلاقة تتوقف بالأساس على توجهات مختلف جمعيات أولياء التلاميذ تجاه الدولة، وعلى طبيعة الوظيفة التي تقوم بها سواء كانت خدماتية أو اجتماعية . وهذا ما يوضح تعدد المواقف بين مؤيد ومعارض للسلطة ناهيك عن إشكالية الاعتماد على الدعم المالي الموجه من طرف الدولة، الذي يؤثر بطريقة مباشرة على مختلف الأدوار والتوجهات، مما تجعل الأدوار تتبادل، فبدل أن تمارس الجمعيات الضغط على الدولة ،تصبح هي من يمارس عليها الضغط. وبهذا الوضع يكون له تأثير على مختلف عمليات و مراحل صنع وتنفيذ وتقييم السياسة التربوية. وبالرغم من ذلك نلاحظ بعض التحركات المهتزمة لجمعيات أولياء التلاميذ من خلال مايلي:

1. الإقناع بضرورة الاستجابة لمطالب أولياء التلاميذ

تمارس فدراليات جمعيات أولياء التلاميذ بعض الضغوطات عن طريق وسائل الإعلام والاتصال من أجل لفت انتباه وزارة التربية حول مختلف المشاكل والأوضاع التي يعيشها الوسط المدرسي بمختلف مستوياته ،ومطالببتها بالتدخل وإيجاد الحلول لها. من بين الأمثلة مايلي:

▪ تأكيد الفدرالية على وجود إضطرابات نتيجة حرمان التلاميذ المعوزين من منحهم المقدرة ب3000 دج وإعتبرته من الأمور الروتينية التي تحدث كل سنة، نتيجة تلاعب المسؤولين الإداريين بها. داعية الأولياء إلى التوجه للعدالة لاسترجاع حقوقهم.¹

▪ **مطالبة الحاج دلالو** رئيس الفدرالية الوطنية لجمعية أولياء التلاميذ من وزير التربية السابق **أبو بكر بن بوزيد** متابعة ومراقبة الأموال التي توزع سنويا من أجل توفير أجهزة التدفئة في المؤسسات التربوية. كما أكد على عدم إهتمام مديريات التربية بالوضع المزري للأقسام رغم الأغلفة المالية المخصصة لذلك. حيث أن هنالك 06 آلاف مدرسة بدون تدفئة رغم تخصيص غلاف مالي يقدر ب540 مليار دينار.² مما نتج عن ذلك ظاهرة تبول التلاميذ في سراويلهم من شدة البرد داخل الأقسام المدرسية.³

2. الإستشارة أثناء صنع السياسة التربوية

تشارك الجمعيات في عمل اللجان البرلمانية المتخصصة التي يغلب عليها الطابع الاجتماعي. حسب **المادة 43** فإنه يمكن للجان الدائمة في إطار ممارسة أشغالها، أن تدعو أشخاصا مختصين وذوي الخبرة للإستعانة بهم في أداء مهامها. وقد أعتبرت مؤسسات المجتمع المدني من بين الأشخاص ذوي الخبرة، حيث تلجأ الوزارات إلى طلب رأي الجمعيات النشطة عند إعدادها لملفات النصوص القانونية.⁴

¹ وهيبة حمداني، **جمعيات أولياء التلاميذ تطالب التوجه للعدالة**، الجريدة الإلكترونية: جريدتي، 09 سبتمبر 2013، على

الموقع الإلكتروني التالي: <http://djaridati.com>

² خالد بودية، **تلاميذ يدرسون في غرف تبريد**، جريدة الخبر، العدد 7224، الصادرة ب05 ديسمبر 2013، ص05.

³ محمد بن هدار، **متمدرسون يتبولون على أنفسهم من شدة البرد**، نفس المرجع، ص05.

⁴ النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، الصادر ب 22 يوليو سنة 1997. أنظر الموقع الإلكتروني:

استشارة جمعيات أولياء التلاميذ تتوقف عند حد الإستماع الشفهي خلال الإستقبال أو الإجتماعات، التي تخصص لهذا الغرض، أو طلب ملاحظات مكتوبة في بعض الأحيان. بحيث يتم تقديم وعود بأنها ستأخذ بعين الإعتبار عند صدور النص القانوني أو مشاريع الإصلاح، دون التأكيد عن مدى تحقيق هذه الوعود.

ومحدودية هذه الإستشارة تتأكد من جهة أخرى في إقتصارها على رؤساء الجمعيات، حيث يعوضون الجمعية بعلاقتهم بالهيكل الرسمية لخدمة مصالحهم الخاصة. وخلال المقابلة التي أجريت أكد فيها مختلف الأولياء رجال ونساء على أن جمعيات أولياء التلاميذ، إما حبر على ورق أو أنها حليف ومساند للمؤسسة الإدارية. يفضلون التعامل مع الإدارة مباشرة بدون وسيط، ونلاحظ جليا شرح كبير في العلاقات بين مؤسسات المجتمع المدني والمواطنين، فأغلب أولياء الأمور تهتمه مصالح أبناءه الخاصة، وغير مبالين بأهمية تضافر الجهود. وذلك ناتج عن انعدام الثقة بين الأطراف. وهذا يعني فمعيار التجانس في هذه الجمعية غير متوافر لإظهار نفسها كفاعل مؤثر في المؤسسة التربوية.¹

وهذا النوع من الإستشارات لا تستفيد منها الجمعيات الصغيرة والمحلية، والتي يتم معها التعامل جماعيا في الغالب الأعم بعد إتخاذ القرار وليس قبله، كوسيلة إتصال وتبليغ للمواطنين لتمرير القرارات المتخذة.²

http://www.mrp.gov.dz/Ministere_Arabe/kanounapn.htm

¹ مقابلة مع مجموعة من أولياء التلاميذ (10 مبحوثين)، الفترة الصباحية، المدرسة الابتدائية، ابن باديس، ولاية تيارت، 21 أكتوبر 2013

² مقابلة مع رئيس جمعية أولياء التلاميذ، ثانوية العقيد عميروش، ولاية تيارت، بدار الشباب، 29 أوت 2013.

3. دور جمعيات أولياء التلاميذ في مجال تنفيذ السياسة التربوية

تعتبر هذه الجمعية كشريك فعال تعمل على مساعدة الإدارة في تطبيق السياسة التربوية على

مستوى المؤسسة، وكذا الدفاع على حقوق التلاميذ في مختلف المدارس.¹

▪ **مجلس التوجيه والتسيير:** ويختص هذا المجلس بإعداد ميزانية المؤسسة وحسابها السنوي المالي وإبرام الصفقات ومشاريع توسيع المؤسسة وترميمها وتجهيزها. وكذا تقديم إقتراحات من شأنها أن تحسن ظروف ونتائج العمل . و أولياء التلاميذ يكونون أعضاء فيها بطريقة إنتخابية.

▪ **مجلس تأديب التلاميذ:** هذا المجلس له دور مزدوج يتمثل في تسليم المكافآت للتلاميذ الذين امتازوا بسلوكهم الحسن. والبت في المخالفات التي تصدر عن التلاميذ عند إخلالهم بالنظام الداخلي للمؤسسة، وإنزال العقوبات بالتلاميذ المخالفين. وهنا كذلك أولياء الأمور أعضاء بصورة إنتخابية.

والملاحظ من طريقة عضوية أولياء التلاميذ أن الطاقم البيروقراطي يستولي على مختلف المجالس المدرسية، ويسيطر على صنع القرار المدرسي. بحيث يعتبر حضور جمعيات أولياء التلاميذ غير فعال، ولا يستطيع فرض رأيه على المؤسسة التربوية، وعلى حد تعبير أغلب الأساتذة أن جمعية اولياء التلاميذ ضيف شرف في المؤسسة التربوية، تهتم بامور بسيطة لا نسميها تأثيرا في المؤسسة، فالممارسة الحقيقية لها ، يجب أن تتوجه إلى المشاركة في مختلف الإصلاحات التربوية للمناهج التربوية.²

¹ محمد بن حمودة، علم الإدارة المدرسية، مرجع سابق، ص 179.

² مقابلة مع مجموعة من الأساتذة (10 مبحوثين)، ثانوية عيساوي لخضر، ولاية تيارت، 31 أكتوبر 2013.

4. التعديل من السياسات القائمة

تسعى بعض الجمعيات للتدخل في عملية صنع السياسة العامة، بهدف تعديلها بالشكل الذي يتلاءم مع أهدافها ومطالبها وتفاذي مخاطر عدم تحقيق أو تعديل تلك السياسات التربوية، حيث دعت الفدرالية نقابات التربية وقف الإضراب الذي قامت به¹، لأنه ليس في صالح التلاميذ. كما أنها قامت بمفاوضات ومناقشات مع وزير التربية السابق لأجل ضبط مخطط وطني للإستدراك الفوري للدروس المتأخرة جراء إضراب 2009، مع تفادي الحشو والتسرع وتكريس الدروس واحترام وتيرة دراسية متوازنة وعادية حيث تمكنت الفدرالية من تعديل السياسة بناء على النقاط التالية:

- وضع المخطط الاشتراكي بشكل يتكيف وخصوصيات كل مؤسسة، وذلك بالتشاور مع مديري الثانويات والأساتذة والمفتشين وأولياء التلاميذ والتنظيمات النقابية.
- عدم استعمال يومي الثلاثاء مساء و يوم السبت والعطلة الفصلية في الدراسة، باستثناء الأيام الأربعة الأولى من العطلة الشتوية من 20 إلى 23 ديسمبر 2009، التي تخصص لإجراء امتحانات الثلاثي الأول الخاصة بأقسام النهائي.
- استعمال العطلتين الربيعية والصيفين 14 و 15 فيفري، 2 و 3 ماي 2010 لتدارك التأخر في الدراسة بالنسبة لكل الأطوار التعليمية.²

¹ كريم كالي، مواجهة بين الأساتذة والأولياء، جريدة الخبر، 21 أكتوبر 2013، ص 04.

² ابتسام فرقاح، دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011، ص 84.

المبحث الثالث: آفاق إشراك جمعيات أولياء التلاميذ في الحياة المدرسية

إن المجتمع المدني والدولة مفهومان متلازمان ومتكاملان وليس متوازيان، بحيث لا يمكن أن تنهض مؤسسات المجتمع المدني بدون دولة قادرة وعادلة تقوم على مؤسسات دستورية. ولا وجود لدولة عادلة دون مجتمع مدني يشاركها صنع قراراتها. إلا أنه توجد العديد من التحديات والعوائق التي تواجه مؤسسات المجتمع المدني عامة والجمعيات خاصة. والتي تؤثر بطريقة مباشرة على دورها في تفعيل السياسات التربوية. فما هي أهم المعوقات التي تحول دون فعالية نشاط جمعيات أولياء التلاميذ في صنع السياسة التربوية وفعاليتها؟

المطلب الأول: تحديات التأثير على السياسة التربوية في الجزائر

■ العائق التشريعي:

إن حرية إنشاء مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر مكفولة في الدستور والقانون. إلا أن القانون يسمح للسلطة المعنية بمراقبة وتتبع كل أعمال هذه المؤسسات، وهذا ما يمكنها من تحقيق غرضين في الوقت نفسه، فهي تعرف بدقة كل النشاطات والتحركات لهذه الجمعيات من جهة، ومن جهة أخرى تعمل على توجيهها واحتوائها من خلال القيود التي تخضعها للرقابة. وعلى الرغم من صدور مختلف القرارات¹ والتعليمات الوزارية التي تلزم فيها المؤسسات التربوية بإنشاء جمعيات أولياء التلاميذ وضرورة اشتراكها في الحياة التربوية²، إلا أن تطبيقها على مستوى المؤسسات يجد مجموعة من العوائق

¹ قرار رقم 778، المتعلق بنظام الجماعة التربوية، الصادر بتاريخ 1991/10/26.

² التعليم الوزارية، رقم 530، المتعلقة بتعميم إنشاء جمعيات أولياء التلاميذ، الصادرة عن وزارة التربية الوطنية، المديرية المركزية للأنشطة الثقافية والنشاط الاجتماعي، المؤرخة في 24 فيفري 2013.

البيروقراطية الراجعة إلى ذهنية مدراء المؤسسات. التي لم تقبل بأولياء التلاميذ بشريك في المنظومة التربوية بعد.

بالرغم من تأكيد مختلف الوزراء المتعاقبين على قطاع التربية الوطنية في أكثر من مناسبة على أهمية الدور المنوط بهؤلاء الشركاء الاجتماعيين في المجالس البيداغوجية والتأسيسية وفي كل ما يخص التخطيط لمصير المنظومة التربوية. كما أن عدد جمعيات أولياء التلاميذ يشهد تراجعاً نتيجة تزايد عدد المؤسسات التربوية الذي بلغ 25108 مؤسسة بمختلف الأطوار¹، ومختلف التعقيدات الإدارية أثناء التأسيس أو تجديد الاعتماد. حيث بلغ عددها سنة 2012 إلى 16461 جمعية على مستوى الوطن، في حين يتراجع عددها إلى 15700 جمعية سنة 2013. إضافة إلى التأخر في تكييف القوانين الأساسية الخاصة بجمعيات أولياء التلاميذ حسب قانون 06-12 المتعلق بالجمعيات². مما يجعل تلك القوانين والتنظيمات مجرد حبر على ورق.

▪ طبيعة برامج عمل الجمعيات على مستوى المؤسسات التربوية

والذي يعتمد أسلوب مؤقتاً لا ينسجم مع مفاهيم المجتمع المدني في إعطاء الأولوية للعامل البشري ولتوسيع قاعدة المشاركة في عملية التنمية، وصدور المبادرة عن الجماعات المتضررة واقتران الخدمة بتحفيز المشاركة والعمل النشط من الجماعات في تحقيق أهدافها. حيث نجد مجموعة من المعوقات البنيوية على مستوى جمعية أولياء التلاميذ تتمثل فيمايلي:

✓ ضعف تكوين مسيري مكاتب الجمعية، والمتمثلة في حضور الاجتماعات وجمع التبرعات. وهذا يعني جهل الأولياء بالأدوار العديدة لجمعيتهم، مما يفقد حلقة مهمة في التواصل بين أعضاء الجمعية.

¹ الإحصائيات الصادرة عن وزارة التربية الوطنية، لسنة 2012، 2013، المدرجة في الملاحق.

² مقابلة مع الأمين العام لفدرالية جمعيات أولياء التلاميذ، بدون ذكر الإسم والمكان، يوم 01 ديسمبر 2013.

✓ عدم دفع الاشتراكات من طرف الأعضاء. مما يدفع الجمعية إلى التخلي عن مساعداتها المادية للتلاميذ.

✓ جهل الأولياء بالقوانين التي تحكم نظام الجماعة التربوية ، نتيجة الأمية ونقص الإعلام وحملات التوعية والتحسين بحقوق وواجبات الاولياء في المؤسسة التربوية.

حيث تؤكد مختلف التي المقابلات مع المسؤولين على مستوى وزارة التربية بأن المشكل لا يكمن في علاقة الوزارة بجمعيات اولياء التلاميذ. وإنما هو مشكل بنيوي داخلي خاص بالجمعية وعلى حسب قولهم هم يتعاملون مع الجمعيات النشطة، كما أنهم يعملون على ايجاد سبل لتفعيلها. والأمر يتوقف على استعدادات مختلف الجمعيات في تحقيق الرسالة التي هم أسسوا من أجلها.¹

■ المقرات

تعتبر المقرات ضمن المشاكل الكبرى التي تعانيها الجمعيات، مما جعل السلطة تتحكم في نشاط الجمعيات، إذ تمنح المقرات فقط للجمعيات المقربة منها أو التي لا تضر بمصالحها. فأغلب جمعيات أولياء التلاميذ تفتقر لمقرات مما يعرقل نشاطها، المتمثل في صعوبة إتصالها بالأولياء، حيث تقيم إجتماعاتها النادرة في دار الشباب². لذا فإعتراف السلطة بالجمعيات دون منحها مقرات يخدم بطريقة غير مباشرة غرضين للسلطة، فمن جهة يظهرها بأنها تتهج الديمقراطية إذ سمحت للمجتمع المدني أن ينظم نفسه. ومن جهة ثانية تكبله إذ لا يستطيع أن ينشط لأن الإفتقار إلى مقر يؤدي إلى عرقلة النشاطات، ويجعلها تنحصر في تظاهرات مناسباتية، مما يؤدي إلى فتور لدى أعضائها ويعرقل سيرورة التقرب من المجتمع لكسب المنخرطين فيها.

¹ مقابلة مع مجموعة من موظفي وزارة التربية الوطنية، بدون ذكر الأسماء، بدون ذكر المكان، نوفمبر 2013.

² مقابلة مع رئيس جمعية أولياء التلاميذ، ثانوية العقيد عميروش، دائرة عين كرمس التابعة لولاية تيارت، يوم 29 اوت 2013، بدار الشباب.

■ إشكالية التمويل

تعد صعوبات التمويل إحدى الإشكاليات الجوهرية التي تعاني منها منظمات المجتمع المدني، وترجع التبعية المادية والمالية لأغلبية هذه المنظمات للدولة، التي تسمح لهذه الأخيرة بأن تقدم لها مبالغ محدودة جدا لا تغطي حاجاتها الأساسية، وفرض إستراتيجيات إدماجية على عدد كبير من الجمعيات وتحويل العلاقات بها إلى علاقة شراكة سلبية، بدل العلاقة الإيجابية في التكفل بالقضايا المطروحة وتلبية حاجيات المنخرطين. في حين أن الجمعيات التي تدعم برامج الحكومة وتخدم سياستها تقدم لها أموال طائلة بطريقة منتظمة وتتحمل أعباء تسييرها من أجور مسيرين أو عمل خبراء . إذ نجد أن الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ تتوفر على مقر كبير ، وتتلقى الدعم المالي بطريقة منتظمة. ويظهر ذلك في مختلف التصريحات لرئيسها "الحاج دلالو البشير"¹ في مختلف المناسبات الذي يبدو أنه راضي عن الوضع في المؤسسات التربوية، من خلال الإشادة بمختلف إنجازات الوزارة في تحسين أوضاع التلاميذ، وتأكيد نائبته "جميلة خيار"² على تواجدهم في مختلف المجالس البيداغوجية كشريك إجتماعي على المستوى الوطني. غير أن الواقع يظهر غير ذلك.

■ غياب روح العمل الجماعي بين مختلف الجمعيات

بالإضافة إلى تلك التحديات أو العوائق نضيف العائق الأخير المتمثل في:

✓ عدم توفر الإحصائيات والمعلومات الدقيقة في الجزائر نتج عنه عدم التمكن من وضع سياسة وطنية إنمائية شاملة، يحدد من خلالها دور كل جهة من الحكومة، ومؤسسات المجتمع المدني. مما

¹ تصريحات الحاج دلالو، لقناة النهار: أن الإضرابات لم تؤثر في سير الدروس، وهذا ما يتوافق ما قول وزير التربية بابا أحمد على أن نسبة الإضرابات لو تتجاوز 02%، حصة صريح جدا، 28 أفريل 2013، الساعة 22:00 ليلا.

² تصريح نائبة رئيس الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ لقناة دزائر، أن نشاطاتها ليست حبر على ورق، والتي تلقي

اللوم على الجمعيات غير الناشطة على المستوى القاعدي أنظر الموقع الإلكتروني: <http://tidjelabine.net/>

يبقى الإزدواجية في المشاريع وهدر الطاقات وبعثرة الجهود وتكرار لنفس الأنشطة وعدم تأمين متطلبات المجتمع.

✓ إن سياسة التمييز من قبل الدولة بين جمعية وأخرى، تنعكس على العلاقات الداخلية بين الجمعيات من ناحية، وبينها وبين الدولة من ناحية أخرى، خصوصا فيما يتعلق بتوزيع المساعدات، والأدوار، والسماح لها بمشاركتها في اتخاذ المواقف السياسية والاجتماعية والإنمائية للدولة.

✓ العلاقات بين الجهات الرسمية والمجتمع المدني ليست شفافة بالقدر الكافي، كما لا تتوفر بما فيه الكفاية على الثقة المطلوبة بينهما، أما فيما يخص علاقات العمل والشراكة بينهما فهي ليست ممأسسة.

المطلب الثاني: آليات تفعيل دور جمعيات أولياء التلاميذ في صنع السياسات التربوية

بالنظر إلى تطلعات القرن الحادي والعشرين وتحدياته العلمية والمعرفية نتساءل ماذا يقدم الأولياء لأبنائهم؟ وهل هي مسؤولية المدرسة تقديم كل شيء للأبناء؟ أم أن الأمر مشترك بين عدة فواعل ولكل منهم دوره؟

هناك العديد من التصورات والمقترحات التي يمكن أن توحد الجهود بين المدرسة والبيت من خلال

آليات فاعلة تعمل إشراك الأولياء في تحسين المستوى الدراسي للتلاميذ من خلال مايلي:¹

- العمل بالتعاون بين المدرسين عن طريق زيارة المدرسة والإتصال الدائم بها.
- مراقبة إتمام الواجبات المنزلية وتوفير مختلف الإرشادات التي تعمل على استيعاب الدروس.
- الاستفادة من أفضل ما يقدمه التلفاز ثم إغلاقه، وتنمية مهارات استخدام وسائل الإعلام.
- قضاء وقت أطول مع الأطفال من خلال القراءة لهم ومعهم.
- الحث على تقييم الأطفال لذواتهم وتقديم قدوة معنوية في السلوك وإتخاذ القرارات.
- توفير بيئة تعليمية مستقرة.

ومن هنا نستنتج أن اتصال أولياء الأمور بالمدرسة أمر ضروري لإنجاح العملية التربوية، ليس فقط على المستوى الإداري، بل حتى على مستوى التحصيل العلمي للأبناء. فحسن التواصل يؤدي إلى نتائج ايجابية باعتبار الفائز الأول هو التلميذ، حيث يكون هذا الأخير محل اهتمام كل طرف من أطراف الجماعة التربوية.

¹ بلقيس غالب الشرعي، دور المشاركة المجتمعية في الإصلاح المدرسي، مرجع سابق، ص 23-27.

أما فيما يخص تعزيز دور جمعيات أولياء التلاميذ في تفعيل السياسة التربوية وتطوير المشاركة بين المدرسة والمجتمع ككل.

■ يجب تأسيس جمعيات استشارية هادفة وليس مجرد مجالس شكلية من خلال المشاركة في الاجتماعات على مستوى المؤسسات التربوية.

■ القيام بدراسة مسحية للحصول على مساهمات فكرية من الأولياء. فعملية إشراك أولياء أمور التلاميذ تعتبر وسيلة أساسية لدعم تنمية الشعور بالمسؤولية أخلاقيا ودينيا واجتماعيا، لتحقيق تعليم متميز يحقق الأهداف المشتركة المبنية على توافق اجتماعي بين مختلف الأطراف المعنية بمهمة التربية والتعليم. فنجاح أداء المدرسة يمثل نجاح العلاقة التعاونية بينهما. فالآباء يحققون النجاح في شخصيات أبنائهم والمدرسة تحقق في إنجاح العملية التربوية والتعليمية والمجتمعية.

ولأن واقع تنظيم جمعيات أولياء التلاميذ بشكلها الراهن لا يشجع العلاقة بين الآباء والإدارة المدرسية. فهو بحاجة إلى تفعيله وفتح مجالات أوسع وإتاحة فرص لتأدية دورها الحقيقي من خلال:

■ تعزيز المشاركة الايجابية لهذه الجمعيات بأهمية المسؤولية الاجتماعية إزاء أبنائهم وضرورة إستعابهم لدورهم في متابعة المدرسة.

■ إمكانية مساهمة جمعيات أولياء في تطوير المناهج والبرامج التربوية التي تقدمها المدرسة من خلال ملاحظاتهم ومشاركتهم الفعلية.

■ خلق فضاء النقاش والحوار حول أهداف وسياسة التربية في الدولة.

■ التضامن مع المدرسة في القضاء على المشاكل المستجدة والظرفية.

■ توفير آليات مؤسسية للتنسيق بين الجمعيات الأهلية ووزارة التربية الوطنية.

خلاصة

كما تبين من خلال هذا الفصل أن انبثاق مفهوم المجتمع المدني في صورة جمعية أولياء التلاميذ، لا يمكن فصله عن التحولات السياسية والاقتصادية التي عرفتها الجزائر. ولكن بقيت سيطرة الدولة عليه تحول دون بروز مجتمع ديمقراطي يكرس قيم المواطنة والحرية والعدالة الاجتماعية. فالحركة الجمعوية في الجزائر كانت من صنع النظام السياسي، من أجل التكيف مع التحولات الداخلية التي شهدتها الجزائر والتغييرات الدولية المنادية بالقيم الديمقراطية، من أجل الحفاظ على شرعيته.

كما نشأة الجمعيات جاءت للتكفل بالمجالات التي تخلت الدولة عنها مع ممارسة مختلف القيود التي تجعلها خاضعة. فدور الجمعيات في المؤسسات التربوية يقتصر على المجالات الطوقسية والممارسات الاحتفالية بالأساس. مما يفوت عليها الفرصة في انبثاق الفاعلية الاجتماعية المبدعة.

إن استقلالية المجتمع المدني دليل على وجود مشروع مجتمع في الدولة. مبني على أساس التوافق بين مختلف الفئات المتعددة والمختلفة ومشاركة مختلف الفصائل في إختيار نمط حياتهم. فالعلاقة التفاعلية البناءة بين الدولة والمجتمع تتعكس آثارها على التنمية الشاملة لمختلف المجالات والتربوية بالأساس. كون أن الدولة هي المسؤولة عن تلقين القيم والأخلاق والعادات التي يريدتها المجتمع توريثها للأجيال القادمة.

خاتمة

سعت هذه الدراسة من خلال مختلف مراحلها إلى فهم وتحليل الدور الذي تلعبه الحركة الجمعوية وطبيعة تأثيرها على السياسات العامة التربوية في الجزائر. والتي انطلقنا فيها من خلال التحديد المفاهيمي للمجتمع المدني والسياسات العامة، ثم التطرق إلى مكانة الجمعيات في الحياة السياسية والاجتماعية في الجزائر، من خلال تحليل العلاقة التفاعلية بين جمعيات أولياء التلاميذ والمؤسسات التربوية.

ولقد توصلت من خلال التحليل والربط إلى جملة من النتائج تتمثل في غياب أي علاقة بين السياسة التربوية وبيئتها، وهذا الأمر يؤكد إنتفاء العلاقة بين صانع السياسة التربوية والشركاء الإجتماعيين. مما يدل على عدم الإهتمام و عدم الاستجابة للمطالب المجتمعية التي تعد مرحلة أساسية في صنع السياسة العامة، هاته العلاقة السلبية تؤدي بالضرورة إلى وجود هوة بين الدولة والمواطن، مما يزيد من ضعف مشرعية السياسة المنتهجة ، وولد نوعا من المركزية وأسسَ لاحتكار الدولة في صناعتها للسياسات التربوية.

التحول الديمقراطي في الجزائر لم يكن وليد خيار حر من الفواعل المتحكمة في السلطة، بل كان مجرد استجابة لمجموعة من الضغوط. لذا لم يحدث تغيير فعلي للأدوار المنوطة بالجمعيات، فالتعددية شكلية تكرر ديمقراطية صورية. فالجهات التي حركت الديمقراطية في الجزائر تقصد التحكم في تنفيذها حتى تستمر في الحكم بعدما تكون قد اكتسبت شرعية جديدة تجعلها مقبولة من الشعب، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على محدودية بل وانعدام الثقافة الديمقراطية والإرادة السياسية لمجموع الطبقة السياسية.

سارعت النخبة الحاكمة إلى إحياء التنظيمات المدنية موفرة لها المال والإطار القانوني لتشتغل ضمن رؤى وتوجهات هي تحددها. وهذا ما شكل مجتمعا مدنيا بعيدا عن صنع القرارات وتنفيذها مكتفيا بالملاحظة وبعيدا عن التخطيط والتسيير للسياسات العامة في البلاد.

من أهم النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة:

فيما يخص علاقة الجمعيات بالنخبة الحاكمة

- إن مختلف الإصلاحات التي شهدتها المنظومة التربوية وقانون الجمعيات في الجزائر، لا يساهم في تفعيل دور الحركة الجمعوية. فرغم الحقوق التي يمنحها الدستور والقوانين لمؤسسات المجتمع المدني، تسلبها المؤسسات البيروقراطية بمختلف التعقيدات والقيود التي تفرضها.
- عدم قدرة الجمعيات على طرح مطالبها وأهدافها و السعي في الضغط والتأثير على المؤسسات التربوية، ومحاولة توجيهها بما يخدم مصالحها. فدور جمعيات أولياء التلاميذ محدود، بالرغم من أن القانون التوجيهي يعتبرها شريك أساسي في الحياة المدرسية. حيث يحصره قانون الجماعة التربوية بكونه دور تكميلي وتدعيمي، وهذا يمنعها من التدخل في إختصاص المسؤولين الإداريين. فدورها يتمثل في تأييد السياسة المنتهجة والمساعدة في تسهيل تطبيقها والترويج لها لتكتسب المشروعية من طرف المواطنين.
- إن التفاعل بين جمعيات أولياء التلاميذ والمؤسسات التربوية قائم إما على أساس الصراع، الذي ينتج عنه تهميش الجمعيات المعارضة أو على أساس الاحتواء بالنسبة التابعة والمساندة لوزارة التربية الوطنية. وفي كلتا الحالتين فإن النخبة الحاكمة هي الفاعل الأساسي والمسيطر على مختلف مراحل رسم السياسة العامة التربوية مستبعدة كل الشركاء الاجتماعيين بمختلف الأساليب كالمساومة والتفاوض أو القمع والتهميش، ليصل ذلك لحد حل هذه الجمعيات.

على مستوى بنى جمعيات أولياء التلاميذ

- تعاني جمعيات أولياء التلاميذ ضعف على المستوى البنوي حيث تفتقد لروح العمل الجماعي مما يؤدي إلى ضعف قوتها أمام السلطة الحاكمة. فالتأثير على السياسات العامة يتطلب تضافر جهود مبنية على أساس التوافق بين مختلف مؤسسات المجتمع المدني.
- نقص وعي الأولياء بأهمية دورهم في تحسين أداء أبنائهم، والإعتماد الكلي على المدرسة في تربية وتعليم أولادهم. وهذا النقص راجع لقصور جمعيات أولياء التلاميذ في تأدية مهامها في العمل على الربط بين المدرسة والبيت.
- فقدان حلقة التواصل بين الجمعيات والأولياء نتيجة عدم الثقة فيها. وأغلب الأولياء يعتبرونها مجرد وسيلة لتحقيق المصالح الشخصية لرؤسائها على حساب الحقوق المادية والمعنوية للتلاميذ.
- كثرة المهام والأعباء الملقاة على كاهل الجمعيات في ظل نقص التمويل، الذي له إنعكاس مباشر على نشاطات الجمعية.

في الأخير نثبت إلى أن السياسة العامة في الجزائر ليست محصلة للتفاعل القائم بين مختلف الفواعل الرسمية وغير الرسمية، فمختلف مؤسسات المجتمع المدني تستمد مشروعيتها من السلطة العمومية وليس من المواطن. فالمشكل القائم في المجتمع الجزائري هو مشكل اخلاقي بالدرجة الأولى مس الفرد قبل المجتمع. فالمواطن الحقيقي فهو الذي يؤدي واجباته أمام نفسه وأمام المجتمع ويتنازل عن المصالح الخاصة للمصالح العام، باقتناع منه على أن تحقيق المصلحة الخاصة يكمن في تحقيق المصلحة العامة، التي تعم نتائجها مختلف فئات المجتمع.

إن ظاهرة البحث عن المصلحة الخاصة والتهرب من تأدية الواجبات باتت من الظواهر المتفشية في المجتمع الجزائري. وتقع المسؤولية على مجمل التناقضات التي تعاني منها المنظومة التربوية، والأكثر

خطورة أنها مست حتى أفراد العائلة الواحدة. والتالي تصدق نظرية دافيد ايستون التي تؤكد على أن أي خلل يمس جزء من أجزاء البنية له تأثير على بقية الأعضاء.

إن فعالية السياسة العامة تتوقف على نظام قائم على الديمقراطية التشاركية، الذي يفسح المجال أمام الفواعل غير الرسمية للتعبير عن آرائها ومطالبها وهذا ما يدفع إلى التساؤل عن مدى مشروعية السياسة العامة في الجزائر وهل يمكن إعتبار السياسة التربوية في الجزائر تعبر عن مشروع مجتمع؟.

الملاحق

الملحق رقم(01): أسئلة المقابلات

الأسئلة الخاصة برؤساء الجمعيات

- ما تعريفكم لجمعية أولياء التلاميذ ماهي أهميتها في الوسط المدرسي؟
- أين تتم اجتماعات جمعيتكم ؟
- ماهي مصادر تمويلكم؟
- ها تتلقون تمويلا من الدولة؟ وهل هو منتظم؟
- كيف هي العلاقات داخل المنظمة الجمعوية؟
- ما طبيعة علاقاتكم بالمؤسسة التربوية؟
- ها لكم علاقات مع منظمات دولية؟
- ماهي العراقيل التي تحد من نشاطاتكم؟

بالنسبة لأولياء التلاميذ

- ما تعريفكم لجمعية أولياء التلاميذ؟
- هل أنتم أعضاء بجمعية أولياء التلاميذ؟
- إذا كان نعم ما هو هدفكم من الانضمام لجمعية أولياء التلاميذ؟
- إذا كان لا فلماذا؟
- ماهي المكانة التي تحتلها في الوسط المدرسي وماهو تقييمكم لأدائها؟
- في نظركم هل الاصلاحات الجديدة تساهم في تفعيل الحركة الجمعوية في المدرسة؟

بالنسبة لموظفي وزارة التربية الوطنية

- ماهو موقع جمعيات أولياء التلاميذ في الحياة المدرسية؟
- ماهي المجالات التي تتدخل فيها هذه الجمعيات وماهي حدود تدخلها؟
- هل تستقبلون توجيهات من جمعيات أولياء التلاميذ والخصوص الفدرالية الوطنية

لجمعيات أولياء التلاميذ؟

- على أي أساس يتم منح الدعم المالي للجمعيات دون أخرى؟
- تحدث الوزير السابق عن الدور الذي ستلعبه جمعيات أولياء التلاميذ في تفعيل الحياة المدرسية. ماهي آليات تحقيق ذلك؟

بالنسبة للأساتذة

- هل يتردد الاولياء على المدرسة بشكل منتظم؟
- كيف تصفون علاقاتكم بأولياء أمور التلاميذ؟ كيف تنظرون لجمعية أولياء التلاميذ؟
- ما تقييمكم لدور جمعيات أولياء التلاميذ في المدرسة كطرف ثالث؟
- في نظركم، ماهي سبل تفعيل وإشراك جمعيات أولياء التلاميذ؟

قائمة المراجع

أولا : باللغة العربية

• الوثائق الرسمية

1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون 08 19 المؤرخ 15 نوفمبر المعدل للدستور، العدد 63، المؤخة في 16 نوفمبر 2008.
2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون 89_11 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، عدد 27، 05 جويلية 1989.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التربية الوطنية، القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08_04، النشرة الرسمية للتربية الوطنية، عدد خاص، 23 جانفي 2008.
4. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون رقم 12 06 المتعلق بالجمعيات، العدد 02، المؤرخة في 15 يناير 2012،
5. القانون الأساسي للفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ، 25 سبتمبر 1997.
6. وزارة التربية الوطنية، قرار رقم 778، المتعلق بنظام الجماعة التربوية ، الصادر بتاريخ 1991/10/26
7. وزارة التربية الوطنية، التعليمية الوزارية، رقم 530 المتعلقة بتعميم إنشاء جمعيات أولياء التلاميذ، المديرية المركزية للأنشطة الثقافية والنشاط الإجتماعي، 24 فيفري 2013.

• المعاجم والقواميس

1. المعجم الوسيط، معجم اللغة العربية، طبعة وزارة التربية والتعليم، القاهرة، 2000.
2. المعجم التربوي، المركز الوطني للوثائق التربوية، الجزائر، ملحقة سعيدة الجهوية، 2009.

3. القاموس الالكتروني، المورد الكبير، دار العلم للملايين، 2007.

• الكتب

1. أبوطالب سعيد، رشاش عبد الخالق، عوامل التربية، ط1، بيروت، دار النهضة العربية، 2001.

2. اهرنبورغ جون، المجتمع المدني، التاريخ النقدي للفكرة، ترجمة: على حاكم صالح وحسن ناظم ط1، بيروت، مركز الوحدة العربية، 2008.

3. البدران شبل، أحمد فاروق محفوظ، أسس التربية، ط1، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية 1993.

4. البدران شبل، سياسة التعليم في الوطن العربي، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1992.

5. البوهي فاروق شوقي، التخطيط التربوي، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، بدون سنة.

6. الحسني السيد، علم الاجتماع السياسي: (المفاهيم و القضايا)، ط1، القاهرة، دار الكتاب للتوزيع، 1980.

7. الكبيسي عامر خيضر، السياسات العامة: مدخل لتطوير أداء الحكومات، مصر، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008.

8. الكبيسي عامر خيضر، صنع السياسات العامة، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 1999.

9. الكتاب المدرسي، التربية المدنية، السنة أولى متوسط، الجزائر، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، 2013.

10. المنوفي كمال، أصول النظم السياسية المقارنة، الكويت، شركة الربيعان للنشر والتوزيع، 1987.

11. السوالي محمد، السياسات التربوية: الأسس والتدبير، ترجمة مصطفى حسني، الرباط، دار الإيمان، 2012
12. السيد سميرة احمد، مصطلحات علم الاجتماع، ط1، المملكة العربية السعودية، مكتبة الشقري،
13. العزاوي وصال نجيب، السياسات العامة: حقل معرفي جديد، بغداد، مركز الدراسات الدولية 2001 .
14. العكش احمد محمد نايف، مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، ط1، عمان دار الحامد للنشر والتوزيع، 2012.
15. العمارة محمد حسن، أصول التربية، ط1، عمان، دار المسيرة، 1999.
16. الفهداوي فهمي خليفة، السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2001.
17. الصبيحي احمد شكر، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
18. الخشاب مصطفى، علم الاجتماع ومدارسه، ج2، القاهرة، الدار القومية للطباعة والنشر 1966.
19. باروت محمد جمال، المجتمع المدني مفهوما وإشكالية، حلب، دار الصداقة، 1995.
20. بدران شبل، سياسة التعليم في الوطن العربي، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1992.

21. بوكابوس احمد، التنظيمات الاجتماعية والثقافية في الحركة الجمعوي في الجزائر، مقارنة سوسيو تاريخية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
22. بوكراع إلياس، الجزائر الرعب المقدس، ترجمة أحد خليل، الجزائر، ANEP، 2003.
23. بكر عبد الجواد، السياسات التعليمية وصنع القرار، الإسكندرية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2002.
24. بن حمودة محمد، علم الإدارة المدرسية: نظرياته وتطبيقاته في النظام التربوي الجزائري، عنابة، دار العلوم، 2006.
25. وزارة التربية الوطنية، إنجازات التربية الوطنية خلال 50 سنة، الجزائر، دار القصة للنشر، 2013.
26. عزمي بشارة، المجتمع المدني، دراسة نقدية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، 2008.
27. حسين أحمد مصطفى، مدخل إلى تحليل السياسات العامة، عمان، المركز العلمي للدراسات السياسية، 2002.
28. مهنا نصر محمد، النظرية السياسية والسياسة المقارنة، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، دون سنة.
29. ميلاوي عبد المنعم، أصول التربية، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2004.
30. منير مرسي محمد، الإدارة المدرسية الحديثة، القاهرة، عالم الكتب، 1998.
31. علي سعيد اسماعيل، نشأة الفكر التربوي وتطوره، القاهرة، عالم الكتب، 2002.

32. قنديل أماني، دور الأحزاب وجماعات المصالح في السياسة العامة، القاهرة، مكتبة النهضة العربية، 1988.

33. راشد علي، مفاهيم ومبادئ تربوية، القاهرة، دار الفكر العربي، 1999.

34. شعراوي سلوى، أنماط القيادة والسياسة العامة، بيروت، مكتبة النهضة العربية، 1988

35. غانم عبد المطلب، المجالس القومية المتخصصة نحو دعم قرارات السياسة العامة،

سلسلة منتدى السياسة العامة، 2001 .

• المقالات

1. جابي عبد الناصر، العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر: (الواقع و الآفاق)

مجلة الوسيط، العدد 06، السداسي الثاني، 2008.

2. حمروش ابراهيم، التعليمية موضوعها والآفاق التي تفتحها، المجلة الجزائرية للتربية ،

العدد 02 وزارة التربية الوطنية، مارس 1995.

3. موسى احمد محمود، خلفيات النظام التعليمي في الجزائر، المستقبل العربي، العدد

1982_42

4. سموك علي، المشروع التربوي الجزائري بين معوقات الأزمة وواقع العولمة مجلة العلوم

الانسانية، العدد 07، بسكرة، جامعة محمد خيضر، فيفري 2005.

• الملتيقات

1. الشرعي بلقيس غالب، دور المشاركة المجتمعية في الإصلاح المدرسي، مؤتمر الاصلاح

المدرسي، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية التربية، 2007.

2. رداوي عبد المالك، دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد، الملتقى الوطني الثاني حول

"آليات حماية المال العام ومكافحة الفساد"، المدينة، 05_06 ماي 2009.

3. توفيق حسنين، بناء المجتمع: المؤشرات الكمية والكيفية، ندوة المجتمع المدني في الوطن

العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

• الرسائل غير المنشورة

1. دخان نور الدين، تحليل السياسة التعليمية العامة: نموذج الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة

الدكتوراه في العلوم السياسية، الجزائر، كلية العلوم السياسية والاعلام، 2007.

2. ابرير غنية، دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية: دراسة حالة الجزائر، مذكرة

تخرج لنيل شهادة الماجستير، باتنة، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية

2010.

3. بونوة نادية، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة: دراسة حالة

الجزائر مذكرة لنيل شهادة الماجستير، باتنة، جامعة الحاج لخضر، 2010.

4. وهابي كنتوم، التسويق في المنظمات غير الهادفة للربح، دراسة حول الجمعيات الجزائرية

مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، بومرداس، جامعة أحمد بوقرة، كلية العلوم

الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2011.

5. قرقاح ابتسام، دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر.

(2009/1989)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، باتنة، جامعة الحاج لخضر، كلية

الحقوق والعلوم السياسية، 2011.

6. رحايل يمين، الأبعاد الأنثروبولوجية للحركة الجموعية ذات الطابع الثقافي، مذكرة غير منشورة لنيل شهادة الماجستير، قسنطينة، جامعة منتوري، كلية العلوم الانسانية و الإجتماعية، قسم علم الاجتماع، 2010.

• الجرائد

1. ابراهيم سعدي، بحثا عن المجتمع المدني الجزائري، الشروق اليومي، الصادرة بتاريخ 09 مارس 2003.

2. بودية خالد، تلاميذ يدرسون في غرف تبريد، جريدة الخبر، العدد 7224، الصادرة ب05 ديسمبر 2013.

3. ب. عيسى، جمعيات الأحياء والشباب تتسلل إلى البرلمان، عدد 1972، الصادر بتاريخ 19 أبريل 2007.

4. بن هدار محمد، متمدرسون يتبولون على أنفسهم من شدة البرد، جريدة الخبر، العدد 7224 الصادرة ب 05 ديسمبر 2013.

5. كالي كريم، مواجهة بين الأساتذة والأولياء، جريدة الخبر، العدد 7170، 21 أكتوبر 2013.

• مقالات في الأنترنت:

1. النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، الصادر 22 يوليو سنة 1997. أنظر الموقع

الإلكتروني: http://www.mrp.gov.dz/Ministere_Arabe/kanounapn.htm

2. دارس عمر، الظاهرة الجموعية في ظل الاصلاحات الجارية في الجزائر (واقع وآفاق)، مجلة

انسانيات، العدد 28، 2005، الموقع الإلكتروني

التالي: <http://insaniyat.revues.org/5275> تم تصفحها يوم 17 نوفمبر 2013.

3. حمداني وهيبة، جمعيات أولياء التلاميذ تطالب التوجه للعدالة، الجريدة الإلكترونية: جريدتي،

09 سبتمبر 2013، على الموقع الإلكتروني التالي: <http://djaridati.com>

• تصريحات وسائل الإعلام

1. تصريحات نائبة رئيس الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ، قناة دزاير، ماي 2013،

بالموقع الإلكتروني: <http://tidjelabine.net/>.

2. استضافة رئيس الفدرالية الوطنية لجمعيات أولياء التلاميذ ، حصّة صريح جدا، قناة النهار،

28 أبريل 2013، الساعة 22:00 ليلا.

3. استضافة رئيس اتحاد أولياء التلاميذ لشرق الجزائر العاصمة، حصّة ضيف الصباح، القناة

الأولى 06 نوفمبر 2013، على الساعة 8:30.

• المقابلات

1. مقابلة مع الأمين العام لفدرالية جمعيات أولياء التلاميذ، بدون ذكر الإسم والمكان، يوم 01

ديسمبر 2013.

2. مقابلة مع رئيس جمعية أولياء التلاميذ، ثانوية العقيد عميروش، ولاية تيارت، بدار الشباب،

29 اوت 2013.

3. مقابلة مع مجموعة من أولياء التلاميذ (10 مفردات)، الفترة الصباحية، المدرسة الابتدائية،

إبن باديس، ولاية تيارت، 21 أكتوبر 2013.

4. مقابلة مع مجموعة من موظفي وزارة التربية الوطنية، بدون ذكر الأسماء، بدون ذكر المكان

نوفمبر 2013.

5. مقابلة مع مجموعة من الأساتذة (10 مفردات)، ثانوية عيساوي لخضر، ولاية تيارت، 31

أكتوبر 2013.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

1. Encyclopédie Universalise, France, AS édition, 1995, P222.
2. Rapport N°: 2006 – 057, **La place et le rôle des Parents dans l'école**,
Inspection General de l'éducation, Octobre, 2006.
3. Charles Goffin, **Les politiques publiques**, Séminaire à Université de
Pau et des Pays de l'Adour, 3 et 4 Aril 2007, p03.
4. Sarah Ben Néfissa, **Pouvoirs et associations dans le monde arabe**,
CNRS éditions, Paris, 2002.
5. Le Conseil National des Parents d'élèves d'Ecole Primaire, **Pour une
Association de parents d'élèves efficace**, Quatrième Edition,12
Marlborough Court, Dublin,2010.

ثالثا: المراجع باللغة الانجليزية

1. David Easton, The **Analysis of political system**,5 Edition, Edited by
Roy Macridis and Bernard E.Bown, Irwin Dorsey(Georgetown, the
Dorsey press Homewoo,1977.

2. Marc Landenberg and Benjamin Crosby, **Managing development:** the political dimension, New Jersey, kumarain press, 1981.
3. Thomas R Dye, **Understanding public policy,** New Jersey: prentice hall, England Cliffs,1992.